جامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

تقريب الخطاب

في بسملة الكتاب

إعداد

د. أحمد محمدي إبراهيم العمروسي

مدرس التفسير وعلوم القرآن
بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٦هـ-
ديسمبر ٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي
الطباعي ٢٩٧٤-٤٦٦٠ I.S.S.N و ٢٩٧٤-٤٦٧٩ The Online ISSN

تقريب الخطاب في بسملة الكتاب

أحمد محمدي إبراهيم العمروسي.
قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا، جامعة الأزهر الشريف، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني الجامعي: ahmedmohamadyelamrosy.٢٧@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى دراسة البسملة القرآنية، وإظهار منزلتها الرفيعة، وإبراز أشهر المؤلفات حولها، ويستعرض الأقوال المختلفة حول قرآنيتها من عدمه، ويبين أسباب إثباتها وحذفها في أوائل السور، ويحاول الوصول إلى أفضل اختيار يجمع بين المختلفين، مع الإشارة إلى أثر ذلك على تلاوة المسلم وصلاته، وربط ذلك بأشهر رواية في الوقت الحاضر وهي رواية حفص عن عاصم. وقد اتبعت المنهج الاستقرائي والوصفي، وانتهت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، منها: أن البسملة لا تكاد تدع مجالاً من مجالات حياة المسلم إلا وكانت لها به اتصالاً وأثراً، وقد استخدم كثير من العلماء مصطلح التسمية والبسملة لمعنى واحد، ومنهم من أوجد فروقاً بينهما عند الاستعمال، وظهر اعتناء المفسرين وعلماء القراءات والتجويد وعد الآي والفقهاء بقضية البسملة، فخصصوا لها أبواباً، وأفردوا لها التصانيف، ونجد أن أصحاب الأقوال المختلفة حول البسملة استدلوا ببعض الآيات القرآنية غير الصريحة، وببعض الأحاديث والآثار عن بعض الصحابة والتابعين تدور بين الصحة والضعف، وهي في الحقيقة مع وجاهة بعضها إلا أنها لم تبلغ حد التواتر القاطع الذي يمكن الاعتماد عليه والاحتجاج به لإطلاق القطع بثبوت وقرآنية البسملة أو عدمه، وهذا ما استطاع القراء الحصول عليه، وهو الحكم على البسملة والقطع بقرآنيتها، وإثباتها في سورة الفاتحة بدليل التواتر

والرسم والعدّ القرآني، ونقل ساحة الخلاف إلى مسألة تكرارها في أوائل السور الأخرى، وبالتالي فقراءة البسملة وحكمها متوقف على القراءة والرواية القرآنية التي يقرأ بها المصلي في صلاته، والقارئ عند قراءته. وقد دعا البحث إلى الاهتمام بكتاب الله ﷻ، ومحاولة تسهيل المسائل المشهورة والمختلف فيها برسم أسهل طرق لفهمها وتنفيذها في حياة المسلم، ومن الموضوعات التي يمكن دراستها: جمع أقوال المفسرين في البسملة، وبيان الفروق بين تفسيرها كآية مستقلة، أو جزء من الآية الأولى، أو كونها ليست بآية.

الكلمات المفتاحية: بسملة، قرآن، حفص، عد الآي، قراءات، صلاة.

Rounding off the speech with the basmalah of the book

Ahmed Mohamady Ibrahim Al-Amrosy

Department of Interpretation and Qur'an Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion and Advocacy in Tanta, al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.

Email: ahmedmohamadyelamrosy.٢٧@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to study the Qur'anic Basmalah, show its high status, and highlight the most famous works about it. It reviews the various opinions about whether or not it is Qur'anic, explains the reasons for confirming and deleting it at the beginning of the surahs, and tries to reach the best choice that combines the differences, while pointing out the impact of this on the Muslim's recitation and prayer. He linked this to the most famous narration at the present time, which is the narration of Hafs on the authority of Asim The inductive and descriptive approach was followed, and the study concluded with a set of results, including: The basmalah hardly leaves any area of a Muslim's life without it having a connection and impact with it. Many scholars have used the term naming and basmalah for one meaning, and some of them have created differences between them when used. The interest of the commentators, scholars of readings, intonation, verses, and jurists in the issue of the Basmala appeared. So they devoted chapters to it and assigned classifications to it, and we find that those who hold different opinions about the Basmala cited as evidence some Qur'anic verses that are not explicit, and some hadiths and narrations from some of the Companions and Followers that range between authenticity and weakness, and in truth some of them are valid, but they have not reached the point of conclusive frequency

that can be relied upon. It is based on it and used as evidence for absolute definiteness based on whether or not the Basmala is proven and Qur'anic This is what the readers were able to obtain, which is to judge the basmalah and its definiteness according to its Qur'anic meaning, and to prove it in Surat Al-Fatihah with evidence of repetition, drawing, and Quranic counting. The area of disagreement was transferred to the issue of its repetition at the beginning of other surahs. Therefore, the recitation of the basmalah and its ruling depend on the recitation and the Qur'anic narration that the worshiper recites in his prayer. And the reader when reading it. The research called for attention to the Book of God And trying to facilitate the well-known and disputed issues by drawing the easiest ways to understand them and implement them in the life of a Muslim. Among the topics that can be studied are: collecting the commentators' sayings about the Basmalah, and explaining the differences between interpreting it as a separate verse, or part of the first verse, or as it is not a verse.

Keywords: Basmala, Qur'an, Hafs, counting verses, readings, prayer.

مقـــدمة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة السلام على رسول الله ﷺ.

أما بعد،

فإن من أكثر المسائل القرآنية التي خاض فيها العلماء المتقدمون والمتأخرون، واعتنوا بها، واختلفوا فيها، وأفردوها بالتصنيف، هي مسألة البسملة القرآنية، حتى وصل الأمر إلى إدراجها أحياناً في باب الاعتقاد، فنجد أرباب التفسير والقراءات والتجويد وعلوم القرآن تعرضوا لها، وكذلك أعلام الأصول والمذاهب الفقهية، إضافة إلى رجال الحديث والسنة، حتى قال الإمام النووي في شأنها: "اعلم أن مسألة البسملة عظيمة مهمة ينبني عليها صحة الصلاة التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد"(١)، وقال الإمام ابن الجوزي: "هذه المسألة من أعلام المسائل، وهي شعار المذهب، ومبناها على النَّقل"(٢)، وقال الإمام الزيلعي: "البسملة من أعلام المسائل، ومعضلات الفقه، ومن أكثرها دوراناً في المناظرة، وجولاناً في المصنفات"(٣).

ومن أجل ذلك، فإن هذا البحث الموسوم بـ: **تقريب الخطاب في بسملة الكتاب،** محاولة بحثية لنيل شرف الوصول إلى جمع ميسر يحوي هذه المسألة، مع التعرض لأشهر القضايا المتعلقة بها، دون إطالة وتشتيت، مع إبرازٍ لأشهر الأقوال والأدلة والمصنفات حولها، والمساهمة في طرح بعض الروابط المشتركة بينها، وكيفية تطبيق ذلك عند القراءة أو الصلاة بها، مستعيناً بالله أولاً، ثم بما سطره جهابذة علوم القرآن والفقه في كتبهم وأسفارهم، والله من وراء القصد، فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله وأتوب إليه.

---

(١) المجموع شرح المهذب للنووي (٣/ ٣٣٤).

(٢) التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي (١/ ٣٥٧).

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٥٦).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

ترجع أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره لعدةِ أمور، من أهمّها ما يلي:

أولاً: مكانة البسملة العالية ومنزلتها الرفيعة في جانب التفسير والتجويد والقراءات والتشريع والأصول والعقيدة والمنهج والسلوك، مما يجعلها محط أنظار الباحثين والدارسين.

ثانياً: كثرة المؤلفات والأبواب والكتابات حولها، والخوض في الحديث عنها من ناحية الدلالة، والمعنى، والثبوت وعدمه، وعلاقتها بالأحكام الشرعية.

ثالثاً: أن أغلب المحاولات البحثية التي تحدثت عن البسملة كانت منصبة بشكل واضح على قضية تَبَني أحد الأقوال، وتأييده، وترجيحه، وتضعيف غيره والاعتراض على أدلته، من غير محاولةٍ حثيثة للبحث عن أرضية مشتركة، أو محاولة الجمع أو الاختيار بدلاً من النفي والترجيح والتضعيف.

رابعاً: أن الاختلاف في البسملة قائم منذ بداية الحديث عنها في عهد كبار السلف، وأن الصورة لها غير واضحة عند الكثيرين بشكل ميسر بالرغم من ظهور أهميتها، وارتباطها بكثير من العبادات وعلى رأسها الصلوات اليومية، حتى اختلف الناس وأئمة المساجد في أدائها، وتحديد قراءتها سراً أو جهراً وأثر ذلك على صلاتهم، مما يؤكد أنها غير جلية ولا محسومة، فاحتاج الأمر إلى عرض ميسر مختصر يوضح المسألة وما يترتب عليها، وربط ذلك كله بواقع الحال المعاصر.

خامساً: أن ارتباط القرآن الكريم بأي دراسة يضفي عليها مزيداً من الفضل والأهمية، لتَميُزه بكونه مورداً خصباً للأبحاث والدراسات بغية الكشف عن مكنوناته، وكوامنه، وإعجازه، وتحقيق أهدافه، ومقاصده.

وبالتالي، فإن دراسة البسملة القرآنية من منظور أهل التفسير والقراءات والتجويد وعد الآي والفقهاء يسهم في الكشف عن مجموعة من الروابط المشتركة التي تساعد في تسهيل وتقريب الأقوال في البسملة القرآنية، وفهم أسباب الاختلاف، وكيفية الوصول

لأفضل اختيار يجتمع عليه الدارسون، فترجع فائدة ذلك على فهم العبد المسلم لحقيقة المسألة وتفاصيلها، ويظهر أثر ذلك في عبادته.

هذه بعض الأسباب التي دعتني للبحث في هذا الموضوع القيم، والله من وراء القصد، والهادي إلى سواء السبيل.

الدراسات السابقة.

من خلال البحث في السجلات الخاصة بالأبحاث العلمية، وعبر الشبكة العنكبوتية – الإنترنت– وفهارس وكشافات الدراسات القرآنية؛ لم أقف على دراسات سابقة جامعة متخصصة تهدف لتقريب فهم قضية البسملة القرآنية، وكيفية تطبيق الناس لها في قراءتهم وصلاتهم الآن حسب رواية حفص عن عاصم، دون خوض في مناقشات واعتراضات ومطولات حسب محيط الاطلاع، وإنما هي كتابات مطولة وإسهامات متعددة مبثوثة في كتب أهل التفسير والقراءات والفقه، وكتابات بعض المهتمين بالدراسات الإسلامية والتي تطيل الكلام في عرض الأدلة وتكرارها وتخريجها ومناقشتها وردها والاعتراض وإظهار المآخذ عليها، **ومن ذلك**:

١. قراءة في قرآنية البسملة عند أبي شامة، (ت: ٦٦٥هـ)، للباحث: الحسين الكحيلي، بحث منشور في مجلة الحجة، التابعة لمركز الإمام أبي عمرو الداني للدراسات والبحوث القرآنية المتخصصة بالمغرب، ٢٠١٩م.
٢. البسملة ودلالتها اللفظية على بعض المباحث الأصولية، للباحث: أحمد فرحان دبوان قائد الإدريسي بحث منشور في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز بالسعودية، ٢٠٠٧م.
٣. البسملة عند القراء العشرة، للباحث: سيد حسن محجوب، بحث منشور في مجلة معهد البحوث والدراسات الإستراتيجية بجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان، ٢٠٠٣م.

الهدف من هذا البحث، وما يضيفه.

تهدف الدراسة لإبراز النقاط التالية:

- تِعداد بعض المؤلفات المصنفة حول البسملة من أرباب التفسير وعلوم القرآن والفقه وغيرهم قديماً وحديثاً.
- جمع أطراف المسألة وتيسير فهمها للقارئ، بعيداً عن الغوص في الأدلة ووجوه دلالاتها، والاعتراضات عليها وإطالة مناقشتها.
- الإشارة إلى أفضل اختيار في مسألة البسملة، (هل البسملة قرآن أم لا)؟ بعد عرض أقوال العلماء فيها بصورة مختصرة.
- إلقاء الضوء على بعض القضايا المتعلقة بالبسملة، كعلاقتها بباب الاعتقاد، وباب الأحكام الشرعية العملية، والإشارة إلى قضية البسملة بين سورتي الأنفال والتوبة، مع وصف لأكثر رواية موجودة الآن وهي رواية حفص بن سليمان، وكيفية الجمع بينها وبين المذاهب الفقهية، وأداء الناس للبسملة في قراءتهم وصلاتهم اليومية.

منهـج البحـث

أ- منهج البحث:

تتعدد مناهج البحث وتختلف باختلاف الموضوع، ولكن طبيعة الموضوع هي التي تقرر أيّاً من تلك المناهج يصلح استخدامه في هذا الموضوع أو ذاك، ومن هذا المنطلق يسير منهج البحث والدراسة على:

١) المنهج الاستقرائي: **ويتمثل في** تتبع أقوال علماء التفسير والقراءات والتجويد وعد الآي وعلوم القرآن والفقه والأصول عن البسملة وموقفهم منها، فضلاً عن النظر في الكتابات العلمية التي اهتمت بمسألة البسملة وعرضت الأدلة وناقشت ووجهت واعترضت وردت وضعفت ورجحت.

٢) المنهج الوصفي[١]: **ويتمثل في** تحرير محل النزاع، وذكر المسائل المتفق عليها، وبيان المسائل المختلف فيها، مشيراً إلى أشهر وأقوى الأدلة دون سرد لكل أدلة المسألة التي لا يخلو واحداً منها من رد أو رفض أو اعتراض أو توجيه أو تضعيف متن أو سند، متجنباً المناقشات والاعتراضات والردود الطويلة، ثم أبين الأثر المترتب على ذلك، وكيفية استخدام المسلم لها في الصلاة وغيرها، خاصة رواية حفص.

ب- حدود وإطار البحث:

- التزم البحث بالبسملة القرآنية بوجه خاص، وبيان بعض الجوانب المتعلقة بها عند القراءة وفي الصلاة.
- جعلت من البسملة القرآنية محوراً لهذا البحث، واجتهدت في استنباط ما فتح الله من أسرارها، محاولاً تقريب فهم أقوال العلماء لها، وتجلية بعض قضاياها المتعلقة بها، مما أحسب أنه سيسهم في إثراء الأبحاث المتعلقة بالقرآن الكريم.

ج- طريقة عملي في البحث:

يمكن توضيح الطريقة التي اتبعتها في كتابة البحث في النقاط الآتية:

- استقرأت القرآن الكريم للوقوف على المواضع التي وردت فيها ألفاظ البسملة القرآنية.
- استقرأت كتب التفسير والتجويد والقراءات وعد الآي والفقه لجمع الكلام حول الموضوع، ثم قمت بدراسته، وتقسيمه، وبيان الصلات والعلاقات بينه.
- عرضت نبذة مختصرة عن البسملة، واستعمالاتها، وبعض المؤلفات حولها، ورتبت المباحث وصنفتها حسب تسلسل وترتيب المراد من الموضوع، فخصصت مبحثاً لأشهر الأقوال والأدلة حول المسألة، ومبحثاً لمسألة إنكارها والجهر والإسرار بها، ومبحثاً لربطها برواية الإمام حفص عن عاصم وكيفية القراءة والصلاة في ضوئها.

(١) وأقصد به: تقديم وصف شامل ودقيق للظاهرة المدروسة، وما يحدث حولها، والاقتصار على جمع البيانات والمعلومات مع تحليلها بشكل غير معمق، للوصول إلى نتائج محددة.

- ما نقلته من كلام غيري فإني أضعه بين علامتي تنصيص " " ثم أشير إلى المصدر في الهامش، فإن لم أنقل بالنص بل بتلخيص الكلام أو مفهومه فإني أقول: ينظر كذا.
- ما نقلته من المصادر والمراجع في أثناء البحث أشير إليه في الهامش ذاكراً: عنوان الكتاب، واسم مؤلفه، ورقم الجزء والصفحة، ثم أنقل بقية بيانات الكتاب كاملة في فهرس المصادر والمراجع طلباً للاختصار وعدم التكرار، فأذكر: اسم الكتاب، واسم مؤلفه، واسم المحقق –إن وُجد– ودار النشر، ورقم الطبعة، وسنة الطبع –إن وُجدت– وعدد الأجزاء.
- ذكرتُ الكتاب باسمه الذي سماه به مؤلفه عند العزو، وإن كان غيره أشهر منه؛ ليكون طالب العلم على دراية بأسماء الكتب.
- أَثْبتُّ الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، وعزوتها بجوارها إلى مواضعها في القرآن الكريم.
- خرّجت الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها، وحكمت على غير ما في الصحيحين بذكر بعض ما قاله أهل العلم في الحديث تصحيحاً أو تضعيفاً.
- عزوتُ كل قول إلى قائله –قدر الاستطاعة–، وعلَّقتُ على الموضوعات التي تحتاج إلى تعليق –قدر الطاقة– وأوضحت الألفاظ الغريبة، والمصطلحات العلمية من مصادرها الأصلية.
- ضبطتُ بالشكل ما يحتاج إلى ضبط مما تُشكِل قراءته، ويلتبس نطقه.
- ختمتُ البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات، ثم الفهارس الفنية.

□

خطة البحث

انتظم عقد هذا البحث ونمط تقسيمه واقتضت طبيعته أن يكون في: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس فنية، وبيانها على النحو التالي:

مقـــــدمة

وقد اشتملَتْ على:

أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، والهدف من البحث، ومنهجه، وخطته.

التـمـهـيـــد: بين يدي البسملة القرآنية.

المبحـــث الأول: أبرز أقوال وأدلة العلماء في البسملة القرآنية.

المبحث الثاني: البسملة القرآنية في باب الاعتقاد والأحكام الشرعية.

المبحث الثالث: علاقة البسملة القرآنية بالواقع المعاصر، قراءة وصلاة.

الخـاتـمـــــة: بها أهم النتائج والتوصيات، ثم الفهارس الفنية.

وأسأل الله تعالى أن يوفقني فيما قصدت، وأن يسبغ علي فضله وإحسانه فيما كتبت، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو نعم المولى ونعم النصير.

التمهيد: بين يدي البسملة القرآنية.

البسملة لها مكانة كبيرة في حياة المسلم، إذ البدء بها عند كل قول وعمل دليل على توحيد المسلم وصدق إيمانه، وتأدبه مع خالقه، والاعتصام به، واستمداد القوة والمعونة والتوفيق منه سبحانه، ولذلك نجد أن الشارع الحكيم قد حث على البسملة في مواطن عديدة، من ذلك: ذكرها عند الوضوء، وعند كتابة المصنفات والرسائل والمخاطبات الرسمية كما كان يفعل النبي ﷺ عند إرسال الرسائل إلى الأمراء والملوك(١)، كما شرعت عند الرقية الشرعية، وتغطية الطعام، وقبل النوم، وعند الاستيقاظ من رؤية مخيفة، وركوب الدواب وما في حكمها، وكذلك عند الصيد، والذبح، والخلاء، قال الإمام خليل بن إسحاق: "وتشرع –التسمية– في غسل، وتيمم، وأكل، وشرب، وزكاة، وركوب دابة وسفينة، ودخول وضده لمنزل ومسجد، ولبس، وغلق باب، وإطفاء مصباح، ووطء، وصعود خطيب منبراً، وتغميض ميت ولحده"(٢)، ويزيد الإمام ابن كثير الدمشقي فيقول: "المشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله، تبركاً وتيمناً واستعانة على الإتمام والتقبل، والله أعلم"(٣).

(١) روى عبد الله بن عباس: أن أبا سفيان أخبره: "أن هرقل أرسل إليه في نفر من قريش وكانوا تجارا بالشأم فأتوه – فذكر الحديث– ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرئ، فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد". رواه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب: الاستئذان – باب: كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب – رقم: ٦٢٦٠ – (٨/ ٥٨).

(٢) مختصر خليل بن إسحاق الجندي (ص٢٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير الدمشقي (١/ ١٢١).

نحت البسملة:

البسملة اسم لكلمة (باسم الله)، صيغ على مادة مؤلفة من حروف الكلمتين (باسم – الله)، على طريقة تسمى النحت[1]، وهو صوغ فعل ماض على وزن فعلل، مؤلفة مادته من حروف جملة أو حروف مركب إضافي، مما ينطق به الناس اختصاراً عن ذكر الجملة كلها؛ لقصد التخفيف ولكثرة دوران ذلك على الألسنة، وقد استعمل العرب النحت في النسب إلى الجملة أو المركب إذا كان في النسب إلى صدر ذلك أو إلى عجزه التباس، كما قالوا في النسبة إلى عبد شمس عبشمي، خشية الالتباس بالنسب إلى عبد أو إلى شمس، وفي النسبة إلى عبد الدار عبدري كذلك، وإلى حضر موت حضرمي، ثم جاء من خلفهم من مولدي العرب[2] واستعملوا هذه الطريقة في حكاية الجمل التي يكثر دورانها في الألسنة لقصد الاختصار، فصارت الطريقة عربية، فأصل بسمل قول: بسم الله، ثم أطلقه المولدون على قول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، اكتفاء واعتماداً على الشهرة، وإن كان هذا المنحوت خالياً من الحاء والراء اللذين هما من حروف (الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، فشاع قولهم بسمل في معنى قول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، واشتق من فعل بسمل مصدر هو البسملة، كما اشتق من هلل مصدر هو الهيللة، ومن أشهر الأفعال التي نحتت من أسمائها: بسمل في: بسم الله، وسبحل في: سبحان الله، وحيعل في: حي على الصلاة وحي على الفلاح، وحوقل في: لا حول ولا قوة إلا بالله، وحمدل في: الحمد لله، وهلل

(١) النحت: هو أخذ كلمة من كلمتين أو أكثر مع تناسب بين المأخوذ والمأخوذ منه في اللفظ والمعنى، ويسمى: الكُبَّار، واعتبره العلماء من أقسام الاشتقاق. ينظر: من ذخائر ابن مالك في اللغة مسألة من كلام الإمام ابن مالك في الاشتقاق (ص٣١٧).

(٢) يقال: جارية مُوَلَّدة: ولدت بين العرب ونشأت مع أولادهم، ويغذونها غذاء الولد، ويعلمونها من الأدب مثل ما يعلمون أولادهم، وكذلك المُوَلَّد من العبيد. وكلام مُوَلَّد: مستحدث لم يكن من كلام العرب، وإنما سمي المولَّد من الكلام مُولَّداً إذا استحدثوه، ولم يكن من كلامهم فيما مضى. ينظر: العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (٨/ ٧١).

في: لا إله إلا الله، والجَعْفَدة في: جُعِلْتُ فداك، والطَّلْبَقَة في: أطال الله بقاءك، والدمعزة: في أدام الله عزك[١].

الفرق بين التسمية والبسملة:

كثير من العلماء يستخدمون مصطلح التسمية والبسملة لمعنى واحد، ولا يكادون يفرقون بينهما، يقول الإمام ابن الجزري: "والتسمية هي البسملة نفسها، يقال: سمى يسمى تسمية فهو مسم"[٢]، ومن ذلك كلام الإمام السيوطي عند ذكر الخلاف في البسملة: "قيل: إنها ست آيات بإسقاط البسملة... إلا أن منهم من عدّ التسمية"[٣].

ومن العلماء من فرق بينهما: فجعلوا البسملة بقول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وتكون عند قراءة القرآن وفي مقدمة المصنفات والكتب والرسائل، وجعلوا التسمية بمعنى: ذكر اسم الله، وقولك: (بسم الله)، دون (الرحمن الرحيم)، وتكون في مواطن كثيرة، قال الإمام الأزهري: "التسمية ذكر الله تعالى على كل شيء"[٤]، وقال الإمام ابن حجر: "البسملة عبارة عن قولك: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، بخلاف التسمية فإنها عبارة عن ذكر اسم الله بأي لفظ كان"[٥]، فضلاً أن الاستقراء السريع للمصطلحين يُظهر أن لفظ البسملة أكثر استخداماً ودوراناً بين المفسرين والقراء، بخلاف الفقهاء الذين يكثرون التعبير بلفظ التسمية.

(١) ينظر: فقه اللغة وسر العربية للثعالبي (ص١٤٩)، وتحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد للطاهر ابن عاشور (١/ ١٣٧).
(٢) التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص٥٣).
(٣) نواهد الأبكار وشوارد الأفكار للسيوطي (١/ ٤٥).
(٤) تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/ ١٥٤).
(٥) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لابن علان (١/ ٢٩٩).

ورودها في القرآن:

للبسملة مكانة عظيمة بين آيات القرآن الكريم، فقد اجتمع فيها ما لم يجتمع في غيرها، حيث وردت كاملة، ووردت مجزأة، فكتبت تامة مستقلة في أول سورة الفاتحة وفي أوائل السور القرآنية عدا سورة التوبة، وجاءت بعض آية بالإجماع في سورة النمل، في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠]، وورد نصفها الأول (بِسْمِ اللَّهِ) بعض آية من سورة هود في: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا﴾ [هود: ٤١]، ونصفها الثاني آية كاملة من سورة الفاتحة ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣].

أهم المصنفات حولها:

اعتنى المفسرون بالبسملة كثيراً، وأسهبوا الكلام فيها، ووضعوها في مقدماتهم، وفصلوها عند بداية تفسير سورة الفاتحة، وكان من أبرز من أطال الحديث وأسهب وأمتع وخصها بالتبويب عند التعرض لها الإمام الطبري، والثعلبي، والفخر الرازي، والقرطبي، وابن كثير الدمشقي[(١)]، **وخصها غيرهم وخاصة كبار الفقهاء في المذاهب الأربعة بمصنفات مفردة**[(٢)]:

(١) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (١/ ١١٤ ط التربية والتراث)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (١/ ٩١)، التفسير الكبير للفخر الرازي (١/ ٢٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ١١٤)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير الدمشقي (١/ ١٠١).

(٢) قال الإمام النووي: "اعتنى العلماء بشأنها، وقد جمع الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي –أبو شامة– ذلك في كتابه المشهور –كتاب البسملة–، وحوى فيه معظم المصنفات في ذلك مجلداً كبيراً". المجموع شرح المهذب للنووي (٣/ ٣٣٤).

وقال الإمام ابن تيمية الحنبلي: "فإن الناس اضطربوا في مسألة البسملة نفيا وإثباتا، في كونها آية من القرآن وفي قراءتها، وصنفت من الطرفين مصنفات، يظهر في بعض كلامها نوع من جهل وظلم، مع أن الخطب فيها يسير، وأما التعصب لهذه المسائل ونحوها فمن شعائر الفرقة والاختلاف الذي =

- فكان من أوائل المصنفات: كتاب البسملة لمحمد بن نصر الحجاج المروزي الشافعي (ت٢٩٤هـ).
- الجهر بالبسملة في الصلاة لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني الشافعي (ت٣٨٥هـ).
- كتاب البسملة لأبي بكر أحمد بن حسين البيهقي الشافعي (ت٤٥٨هـ).
- الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في فاتحة الكتاب من الاختلاف لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي المالكي (ت٤٦٣هـ).
- ذكر الجهر بالبسملة مختصراً لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي الشافعي (ت٤٦٣هـ).
- الرد على أبي الخطيب في مسألة الجهر بالبسملة لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ).
- الدر النظيم في كلام ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لمحمد بن سعيد بن علي اليمني الحنفي (ت٨٤٢هـ).
- ميزان المعدلة في شأن البسملة لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي الشافعي (ت٩١١هـ).
- الأقوال المجملة والمفصلة في شرح البسملة لأحمد بن عبد الحق السنباطي الشافعي (ت٩٩٧هـ).
- المسألة في البسملة لعلي بن سلطان القاري الهروي الحنفي (ت١٠١٤هـ).

نهينا عنه، إذ الداعي لذلك هو ترجيح الشعائر المفرقة بين الأمة، وإلا فهذه المسائل من أخف مسائل الخلاف جداً، لولا ما يدعو إليه الشيطان من إظهار شعار الفرقة". القواعد النورانية الفقهية لابن تيمية (ص٤٤).

- الرسالة المشتملة على أنواع البديع في البسملة لمحمد بن عيسى الكناني الصالحي الحنبلي (ت١١٥٣هـ).
- رسالة في الكلام على البسملة لمحمد بن مصطفى بن عثمان الحسيني النقشبندي الحنفي (ت١١٧٦هـ).
- نزهة الأفهام فيما يعتري البسملة من الأحكام ليوسف بن إسماعيل بن سعيد المصري المالكي (ت١١٩٣هـ).
- الرسالة الكبرى في البسملة والحمدلة لمحمد بن علي الصبان الشافعي (ت١٢٠٦هـ).
- الأقاويل المفصلة لبيان حال حديث الابتداء بالبسملة لمحمد بن جعفر الكتاني المالكي (١٣٤٥هـ).

المبحث الأول

أبرز أقوال وأدلة العلماء في البسملة القرآنية.

هل البسملة من القرآن؟

لا خلاف بين العلماء في إثبات أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لفظ قرآني، لأنها قد ثبتت بإجماع العلماء في سورة النمل في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠]، فلها حكم المصحف في أنه تجزئ قراءتها في الصلاة، وقارؤها يحصل على ثواب قراءتها وحروفها، ويحرم لمسها على الجنب والحائض والنفساء، ومن أنكرها يحكم بكفره، **لكن الاختلاف بينهم قد وقع في** تحديد ثبوتها آية مستقلة، وفي تكرار قرآنيتها، وفي ثبوتها في أول الفاتحة، وفي فواتح السور.

ومعلوم أن النصوص الشرعية من قرآن وسنة يدور محور ثبوتها على أمرين: الثبوت القطعي والثبوت الظني، والقرآن كله يتصف بالثبوت القطعي، أما السنة فبعضها قطعي وهي الأحاديث المتواترة، وبعضها ظني وهي أحاديث الأحاد، وبالتالي فإن البسملة تُعد النص التشريعي الوحيد الذي جمع بين الثبوتين، القطعي في سورة النمل، والظني في أوائل السور. يقول الإمام ابن العربي المالكي: "هذه البسملة آية في هذا الموضع بإجماع؛ ولذلك إن من قال إن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] ليست من القرآن كفر، ومن قال: إنها ليست بآية في أوائل السور لم يكفر؛ لأن المسألة الأولى متفق عليها، والمسألة الثانية مختلف فيها، ولا يكفر إلا بالنص أو ما يجمع عليه"(١)، فمدار الخلاف بين العلماء هو الثبوت القطعي لها أو ثبوت قرآنيتها في الفاتحة وأوائل السور، أم الثبوت الظني لها فلا خلاف بين العلماء في الإقرار بثبوتها، ولكن النزاع في إعطائها الحكم القطعي لتعطى حكم القرآن.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٤٨٦).

وإليك عرضاً لأشهر الأقوال والأدلة في البسملة التي في أول الفاتحة وأوائل السور، مقتصراً على أقواها قدر الاستطاعة، متمثلاً في ذلك بقول الإمام ابن حزم عند عرض أدلة المثبتين والنافين لمسألة البسملة: "وأكثروا من الاحتجاج بما لا حجة لأي من الطائفتين فيه"(١).

القول الأول: البسملة وضعت للفصل، وليست بآية.

وهذا الرأي منسوب إلى الإمام أبي حنيفة، ومالك، والأوزاعي، والثوري، وأحمد في رواية عنه، وقالوا إن البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها من فواتح السور، وأنها نزلت للفصل بين السور، والتبرك، والتيمن، والاستفتاح، والابتداء، وليست قرآناً(٢)، **ومن أشهر أدلة هذا القول:**

١) **قوله تعالى:** ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، والاختلاف موجود في ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فعلمنا أنها ليست آية من كتاب الله؛ لأن ما كان من كتاب الله فقد نفى عنه الاختلاف، بقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾، وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩](٣). يقول الإمام ابن العربي المالكي: "ويكفيك أنها ليست بقرآن للاختلاف فيها، والقرآن لا يختلف فيه، فإن إنكار القرآن كفر، فإن قيل: ولو لم تكن قرآناً لكان مدخلها في القرآن كافراً، قلنا: الاختلاف فيها يمنع من أن تكون آية، ويمنع

(١) المحلى بالآثار لابن حزم (٢/ ٢٨٣).
(٢) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر (١/ ٤٥٣)، المغني لابن قدامة (٢/ ١٤٩)، المجموع شرح المهذب للنووي (٣/ ٣٣٢)، نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٢٧)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٧٠)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣).
(٣) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ لابن عبد البر (١٣/ ٣٠)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ٩٣).

من تكفير من يعدها من القرآن، فإن الكفر لا يكون إلا بمخالفة النص والإجماع في أبواب العقائد"(١).

٢) **حديث "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي(٢)": قال الإمام الزيلعي:** "وهذا الحديث ظاهر في أن البسملة ليست من الفاتحة، وإلا لابتدأ بها، لأن هذا محل بيان واستقصاء لآيات السورة، حتى إنه لم يخل منهما بحرف، والحاجة إلى قراءة البسملة أمس ليرتفع الإشكال، فحديث العلاء هذا قَاطِعُ تَعَلُّقِ المتنازعين، وهو نص لا يحتمل التأويل، ولا أعلم حديثاً في سقوط البسملة أبين منه"(٣).

٣) **سورة الملك:** قال النبي ﷺ: "سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى يغفر له ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾"(٤)، ووجه الحجة منه: أن هذه السورة ثلاثون آية بدون البسملة بلا خلاف بين العادين والقراء، فلو كانت منها لكانت آية، وكانت إحدى

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٦).

(٢) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ" من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج" ثلاثا، غير تمام. فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام. فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: قسمت الصلاة بين وبين عبدي نصفين. ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال؛ الرحمن الرحيم. قال الله تعالى؛ أثنى علي عبدي. وإذا قال مالك يوم الدين. قال: مجدني عبدي (وقال مرة: فوض إلي عبدي) فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين. قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل. فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل". رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الصلاة – باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها – رقم: ٣٨ / (٣٩٥) – (١/ ٢٩٦).

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٣٩).

(٤) رواه الإمام أبو داود في سننه: باب: تفريع أبواب شهر رمضان – باب: في عدد الآي – رقم: ١٤٠٠ – (٢/ ٥٤٧) – وقال الشيخ الأرنؤوط: حسن لغيره.

وثلاثين، وأيضاً في افتتاحه ﷺ السورة بقوله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ دليل على أن البسملة ليست منها(١).

٤) **أقوال الصحابة:** جاءت آثار كثيرة عن أئمة الصحابة الذين كانوا أعلم بصلاة رسول الله ﷺ، وأشد تحرياً لها يتحدثون عن الصلاة، والفاتحة، ولم يتعرضوا لذكر البسملة كآية، حتى قال الإمام الترمذي: "والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم من التابعين"(٢)، **ومن بين هذه الآثار:**

- قول أنس بن مالك ﷺ: "صليت مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾"(٣)، وقال: "صلّيتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾(٤)".

---

(١) ينظر: شرح عمدة الفقه لابن تيمية (٢/ ٧١١)، نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٣٥).

(٢) نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٤١).

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الصلاة – باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة – رقم: ٥٠ / (٣٩٩) – (١/ ٢٩٩).

(٤) رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الصلاة – باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة – رقم: ٥٢ / (٣٩٩) – (١/ ٢٩٩).

قال الإمام الثعلبي: "الجهر بها في الصلاة سنّة؛ لقول الله تعالى: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ:) فأمر رسوله أن يقرأ القرآن بالتسمية، وقال: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى) فأوجب الفلاح لمن صلّى بالتسمية ... وكانوا يستفتحون القراءة ب (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ)، إنما عنى بها أنهم كانوا يستفتحون الصلاة بسورة (الحمد)، فعبّر بهذه الآية عن جميع السورة، كما يقول: قرأت (الْحَمْدُ لِلَّهِ) و(البقرة)، أي سورة (الْحَمْدُ لِلَّهِ) وسورة (البقرة)". الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (١/ ١٠٥).

- قالت عائشة رضي الله عنها: "كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾"(١).

٥) **المعقول:** يقول الإمام ابن العربي المالكي: "مذهبنا يترجح بأن أحاديثنا وإن كانت أقل فإنها أصح، وبوجه عظيم وهو المعقول في مسائل كثيرة من الشريعة، وذلك أن مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة انقضت عليه العصور، ومرت عليه الأزمنة من لدن زمان رسول الله ﷺ إلى زمان مالك، ولم يقرأ أحد قط فيه ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] اتباعاً للسنة"(٢).

وكان الصحابة والتابعون وسائر الأمة يسمُّون الحروف المقطَّعة في أوائل السور فواتح السور، ولو كانت البسملة أول آية من السور لما صحَّ ذلك الإطلاق، فضلاً أنَّ الصحابة كتبوا البسملة في المصحف سطراً مفصولاً عن السورة، ولو كانت منها لخلطوها في سائر آياتها كغيرها، كما إن الفاتحة سورة من سور القرآن، والبسملة مكتوبة في أولها، فلا فرق بينها وبين غيرها من السور في مثل ذلك، وبالتالي إن كتابتها في أوائل السور إنما هو

---

(١) رواه الإمام أبو داود في سننه: تفريع أبواب الصفوف– باب: الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم – رقم: ٧٨٣ – (٢/ ٨٧) – وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح.

قال الإمام أبو شامة: "ترددنا في ذلك: هل المراد بذلك السورة أو الآية من السورة، فيقال: بأية آية من الفاتحة كان النبي يستفتح صلاته؟ فيقال: بالبسملة أو بالحمدلة، فإذا لم يعرف كيف وقع السؤال؛ فيبطل الاستدلال باللفظ المتردد فيه. فإن قلت: من أين لكم أن أم الكتاب كان يعبر عنها بـ: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾؟ قلت: الفاتحة مشهورة بهذه التسمية، وفي تسميتها بذلك سنة وأحاديث معروفة ... فدل على أن مرادهم بما رووه اسم السورة، من غير تعرض لما تقع به البداءة من سورة الحمد، فاستفدنا بيان السنة في ترتيب قراءة القرآن في الصلاة، وهو أنه تبدأ بالفاتحة، ثم يقرأ بعدها ما تيسر، ولا يعكس ذلك. وفيه بيان فعل النبي الذي استمر عليه، وهو أنه لم يكن يخلي صلاته من قراءة الفاتحة". مختصر الذهبي لكتاب البسملة لأبي شامة (ص: ٤٢).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٦).

للتبرك، ولامتثال الأمر بطلبها والبدء بها في أوائل الأمور، وهي وإن تواترت كتابتها في أوائل السور، فلم يتواتر كونها قرآناً فيها[1].

القول الثاني: البسملة آية تامة مفردة:

ذهب إلى ذلك: الإمام داود بن علي الظاهري، وبعض كبار الحنفية كالجصاص والسرخسي والكاساني والعيني، ورواية مشهورة عن الإمام أحمد، وقالوا: إن البسملة آية قرآنية تامة مفردة مستقلة حيث كتبت، وليست ملحقة بأي سورة من سور القرآن، نزلت للتبرك والفصل بين السور، وتتلى آية مفردة في أول كل سورة[2]، **ومن أشهر الأدلة على ذلك:**

١) **تلاوة النَّبِي** ﷺ لها حين نزلت عليه سورة الكوثر: قال ﷺ: "أنزلت علي آنفا سورة، فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾"[3]، فهي آية من القرآن أنزلت للفصل بين السور، فإن قيل: هي آية من أول السورة، ولو لم تكن ذلك لما قرأها النبي ﷺ في أول سورة الكوثر، كان الجواب: لا نسلم أنه يدل على أنها من أول كل سورة، بل يدل على أنها آية منفردة، والدليل على ذلك ما ورد في حديث بدء الوحي "فجاءه الملك فقال له: اقرأ، فقال: ما أنا بقارئ ... فأخذني فغطني الثالثة، ثم أرسلني فقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ

(١) ينظر: شرح عمدة الفقه لابن تيمية (٢/ ٧١١)، روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابوني (١/ ٥٠).

(٢) ينظر: الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في فاتحة الكتاب لابن عبد البر (ص١٥٧)، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للعيني (٣/ ٥٧١)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣)، روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابوني (١/ ٥١).

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب: الصلاة – باب: حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة – رقم: ٥٣/ (٤٠٠) – (١/ ٣٠٠).

رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾"(١)، فلو كانت البسملة آية من أول كل سورة لقال اقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ* اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾، ويدل على ذلك أيضاً: قوله ﷺ: "إن سورة من القرآن شفعت لرجل حتى غفر له وهي ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾"(٢)، ولو كانت البسملة من أول كل سورة لافتتحها ﷺ بذلك(٣).

٢) **قول الصحابة:** قال ابن عباس: "كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة(٤) حتى ينزل عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾"(٥).

٣) **الإجماع:** أن الأمة أجمعت أن ما كان مكتوباً بين الدفتين بقلم الوحي فهو من القرآن، والتسمية كذلك، وأنّ كتابتها في المصحف يدل على أنها قرآن، ولكن لا يدل على أنها آية من سورة محددة، والأحاديث الواردة التي تدل على عدم قراءتها جهراً في الصلاة مع الفاتحة تدل على أنها ليست من الفاتحة، فبالتالي التسمية آية من القرآن تامة – في غير سورة النمل – أنزلت للفصل بين السور، وللبداية بها تبركاً، وليست بآية من كل واحدة منها(٦).

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه: باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله – رقم: ٣– (١/ ٧).
(٢) سبق تخريجه (ص: ٢٦٠٤)
(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٥/ ٢٩٢).
(٤) لا يعرف انْقِضَاء السورة.
(٥) رواه الإمام أبو داود في سننه: كتاب الصلاة – أبواب: تفريع استفتاح الصلاة – باب: الجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) – رقم: ٧٨٨ – (٢/ ٩١) – وقال الشيخ الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات.
(٦) ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار للعيني (٣/ ٥٧١)

القول الثالث: البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة:

وذهب إلى ذلك: الإمام عبد الله بن المبارك، وهو المشهور من مذهب الشافعية، ورواية عن الإمام أحمد(١)، وقالوا إن البسملة آية في أول الفاتحة وأول كل سورة عدا سورة براءة، **ومن أشهر أدلة هذا القول:**

١- **الفاتحة أم القرآن:** قال النبي ﷺ: "إذا قرأتم ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فاقرؤوا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، إنها أمّ القرآن، وأمّ الكتاب، والسبعُ المثاني، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أحدُ آياتها"(٢).

٢- **سورة الفيل:** قَال ﷺ: "فضل الله قُرَيْشًا بِسبع خلال ... وَأَن الله أنزل فيهم سُورَة من الْقُرْآن ثمَّ تَلَاهَا رَسُول الله ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾(٣).

٣- **سورة الكوثر:** عن أنس قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال "أنزلت علي آنفا سورة، فقرأ:

---

(١) ينظر: الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في فاتحة الكتاب لابن عبد البر (ص١٦٢)، البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٢/ ١٨٢)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٧٠)، وقال الإمام الشوكاني: "ذهب ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وطاوس وعطاء ومكحول وطائفة إلى أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة غير براءة، وحكي عن أحمد وإسحاق وأبي عبيد وجماعة من أهل الكوفة ومكة وأكثر العراقيين، وحكاه الخطابي عن أبي هريرة وسعيد بن جبير، ورواه البيهقي بإسناده عن علي بن أبي طالب والزهري وسفيان الثوري". نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣).

(٢) رواه الإمام الدارقطني في سننه: كتاب: الصلاة – باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك – رقم: ١١٩٠ – (٢/ ٨٦) – وقال المحقق: رجال إسناده كلهم ثقات، وروي موقوفاً.

(٣) رواه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين: كتاب التفسير – تفسير سورة قريش – رقم: ٣٩٧٥ – (٢/ ٥٨٤) – وقال الإمام الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الإمام الذهبي: يعقوب ضعيف، وإبراهيم صاحب مناكير، هذا أنكرها.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾"(١)، فهذه الأحاديث تدل على أن البسملة آية من كل سورة من سور القرآن، بدليل أن الرسول ﷺ قرأها في أولها.

٤- **أقوال الصحابة والتابعين:** جاءت آثار كثيرة عنهم، منها:

- قول ابن عباس رضي الله عنهما: "من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقد ترك آية من كتاب الله ﷻ"(٢)، و"كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾"(٣)، و"كان ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾"(٤).
- وسئل أنس ﷺ: كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمد ببسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم"(٥).
- وصلى معاوية ﷺ بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فقرأ فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن ولم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعدها حتى قضى تلك القراءة، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين، والأنصار من كل مكان: يا معاوية أسرقت الصلاة، أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعد أم القرآن، وكبر حين يهوي ساجدا(٦).

---

(١) جاء في صحيح مسلم، وسبق تخريجه (ص: ٢٦٠٧).

(٢) فضائل القرآن للمستغفري (١/ ٤٤٦).

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٣٦٨).

(٤) سبق تخريجه (ص: ٢٦٠٨).

(٥) رواه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب: فضائل القرآن – باب: مد القراءة – رقم: ٥٠٤٦ – (٦/ ١٩٥).

(٦) رواه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين: كتاب الطهارة – أما حديث أنس – رقم: ٨٥١ – (١/ ٣٥٧) – وقال الإمام الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الإمام الذهبي.

- قالت أم سَلمَة رضي الله عنها: " كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يقطع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمد لله رب الْعَالمين * الرَّحْمَن الرَّحِيم * مَالك يَوْم الدّين﴾[1].
- قال عبد الله بن المبارك: "من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في فواتح السور فقد ترك مائة وثلاث عشر آية من القرآن[2].
- قال الإمام ابن جني بعد أن ساق مجموعة من الأدلة: "فهذه الأحاديث والآثار تعطى التواتر المعنوي بكونها قرآناً منزلا في أوائل السور"[3].

٥- **الإجماع:** أقوى ما يستدلّ به في المسألة هو الإجماع على أن ما بين الدفتين كلام الله تعالى، والوفاق على إثباتها في المصاحف، مع المبالغة في تجريد القرآن حتى لم تكتب فيه كلمة " آمين "، يؤكد ذلك الإمام البيهقي بقوله: "وأحسن ما يحتج به أصحابنا في أن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن، وأنها في فواتح السور منها، سوى سورة براءة، ما روينا من جمع الصحابة رضي الله عنهم كتاب الله ﷻ في مصاحف، وأنهم كتبوا فيها: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، على رأس كل سورة سوى سورة براءة من غير استثناء، ولا تقييد، ولا إدخال شيء آخر فيها، وهم يقصدون بذلك نفي الخلاف عن القراءة، فكيف يتوهم عليهم أنهم كتبوا فيها: مائة وثلاث عشرة آية ليست من القرآن؟"[4]. وقال: "الأصل عندنا إجماع الصحابة، فإنهم أجمعوا على أن مصحف عثمان ﷺ وسائر المصاحف كتاب الله ووحيه وتنزيله، من غير تقييد فيه ولا استثناء، وكذلك الناقلون

---

(١) رواه الإمام الدارقطني في سننه: كتاب الصلاة – باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك – رقم: ١١٩١- (٢/ ٨٦) – وقال المحقق: إسناده صحيح، وكلهم ثقات.

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٤٤٠).

(٣) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (١/ ٢٩).

(٤) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٣٦٤).

عنهم بعدهم لم يختلفوا فيما اتفقوا عليه، ووجدناه مكتوبا في تلك المصاحف كسائر القرآن"[١].

فالمصحف الإمام كُتبت فيه البسملة في أول الفاتحة، وفي أول كل سورة من سور القرآن، ما عدا سورة (براءة)، وكتبت كذلك في مصاحف الأمصار المنقولة عنه، وتواتر ذلك، مع العلم بأنهم كانوا لا يكتبون في المصحف ما ليس من القرآن، وكانوا يتشدّدون في ذلك، حتى إنهم منعوا من كتابة التعشير، ومن أسماء السّور، ومن الإعجام، وما وُجِد من ذلك أخيراً فقد كتب بغير خطّ المصحف، وبمداد غير المداد، حفظاً للقرآن أن يتسرّب إليه ما ليس منه حتى استقر الأمر الآن وأمن اللبس، فلما وجدت البسملة في سورة الفاتحة، وفي أوائل السور دلّ على أنها آية من كل سورة من سور القرآن[٢].

٦- **المعقول:** أن الله تعالى قد وعد حفظ القرآن بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وحقيقة حفظه أن يحفظه من الزيادة والنقصان، فمن لم يجعل التسمية من القرآن وآية من كل سورة لم يجعل القرآن محفوظًا عن الزيادة، ولو جاز أن يُظنَّ بالصحابة أنهم زادوا التسمية جاز أن يظن بهم النقصان أيضًا، وهذا يؤدي إلى الإلحاد[٣].

وقال الإمام الغزالي: "أظهر الأدلة كتابتها بخط القرآن، فإن قيل: لعلها أثبتت للفصل بين السور. فجوابه: من أوجه أحدها: أن هذا فيه تغرير لا يجوز ارتكابه لمجرد الفصل، والثاني: أنه لو كان للفصل لكتبت بين براءة والأنفال ولما حسن كتابتها في أول الفاتحة، الثالث: أن الفصل كان ممكنا بتراجم السور كما حصل بين براءة والأنفال، **فإن قيل:** لعلها كتبت للتبرك بذكر الله. فجوابه من هذه الأوجه الثلاثة، ومن وجه رابع: أنه لو كانت

(١) الخلافيات للبيهقي (٢/ ٢٦٣).
(٢) روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابوني (١/ ٤٧).
(٣) ينظر: التفسير البسيط للواحدي (١٢/ ٥٤٨).

للتبرك لاكتفى بها في أول المصحف، أو لكتبت في أول براءة، ولما كتبت في أوائل السور التي فيها ذكر الله كالفاتحة والأنعام وسبحان والكهف والفرقان والحديد ونحوها فلم يكن حاجة إلى البسملة، ولأنهم قصدوا تجريد المصحف مما ليس بقرآن ولهذا لم يكتبوا التعوذ والتأمين مع أنه صح الأمر بهما"(١).

القول الرابع: البسملة آية من الفاتحة خاصة، دون غيرها من السور.

وذهب إلى ذلك: الإمام الشافعي، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وإسحاق بن راهويه، وأبي ثور عبد الله بن الحارث المخزومي، ورواية عن الإمام أحمد(٢)، وذكروا أن الخلاف الحقيقي بين السلف إنما هو في أنها آية من فاتحة الكتاب، أو ليست بآية منها فقط، وأكثر أدلة هذا القول ملفقة من أدلة الأقوال السابقة، فاستدلوا بكونها آية من الفاتحة بأدلة القائلين بأنها آية من الفاتحة ومن غيرها، واستدلوا على كونها ليست آية في غير الفاتحة بأدلة القائلين بأنها ليست آية من كل سورة، ومن أبرز ما يدل على أنها ليست من أوائل السور، ما جاء في حديث سورة الملك، والكوثر من اتفاق جميع قرّاء الأمصار وفقهائهم وعلماء العد على أن سورة (الملك) ثلاثون آية، و(الكوثر) ثلاث آيات، فلو كانت منها لكانت أكثر ممّا عدّوا(٣).

(١) ينظر: المستصفى لأبي حامد الغزالي (ص٨٢)، المجموع شرح المهذب للنووي (٣/ ٣٣٦).

(٢) ينظر: الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في فاتحة الكتاب لابن عبد البر (ص١٦٣)، البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٢/ ١٨٢)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٧٠)، وقال الإمام الشوكاني: "وحكى عن ابن عباس ومحمد بن كعب أنها آية من الفاتحة فقط". نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣).

(٣) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (١/ ١١)، روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابوني (١/ ٥٢).

القول الخامس: الاختلاف في البسملة كالاختلاف في القراءات:

وذهب إلى هذا القول: الإمام ابن حزم، وابن تيمية، وابن الجزري، وابن حجر، والسيوطي، ونقله غيرهم، وقالوا إن حكم البسملة يأخذ حكم الحروف المختلف فيها بين القراء، وأن البسملة نزلت مع السورة في بعض الأحرف، فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدّها، ومن قرأ بغير ذلك لم يعدّها، والاختلاف في العدد كالاختلاف في أوجه القراءات، وهؤلاء يثبتون قرآنيتها، سواء كانت آية كاملة في أول الفاتحة كما في مصحف أهل مكة الكوفة، أو جزء من الآية الأولى كما في بقية المصاحف(١)، يقول الإمام ابن الجزري بعد عرض اختلاف العلماء في البسملة: "وهذه الأقوال ترجع إلى النفي والإثبات، والذي نعتقده أن كليهما صحيح، وأن كل ذلك حق، فيكون الاختلاف فيها كاختلاف القراءات"(٢). ويقول الإمام ابن حزم: "ولا يختلف اثنان من أهل الإسلام في أن هذه القراءات حق كلها مقطوع به، مبلغة كلها إلى رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل، فقد وجب إذ كلها حق أن يفعل الإنسان في قراءته أي ذلك شاء؛ وصارت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في قراءة صحيحة آية، وفي قراءة صحيحة ليست آية، مثل لفظة "هو" في قوله تعالى في سورة الحديد: ﴿هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [لقمان: ٢٦]، وكلفظة "من" في قوله تعالى: ﴿مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٨٩] في سورة (براءة) هما من السورتين في قراءة من قرأ بهما، وليستا من السورتين في قراءة من لم يقرأ بهما، ومثل هذا في القرآن وارد في آيات كثيرة ... والقرآن أنزل على سبعة أحرف، كلها حق، وهذا كله حق، وهذا كله من تلك الأحرف بصحة الإجماع المتيقن على ذلك"(٣).

---

(١) ينظر: الاستذكار لابن عبد البر (١/ ٤٥٣)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٧٠)، ميزان المعدلة في شأن البسملة للسيوطي (ص: ٢١).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٧١).

(٣) المحلى بالآثار لابن حزم (٢/ ٢٨٤).

وقال الإمام ابن تيمية الحنبلي: "هي من القرآن في قراءة دون قراءة لتواتر هذه القراءات... فيكون الذين لا يقرءونها قد أقرأهم الرسول ولم يبسمل، وأولئك أقرأهم وبسمل، فهذا يدل على جواز الأمرين"(١). فالنظر إلى مسألة البسملة من جهة القراءات القرآنية رأي معتبر؛ لما فيه من التوفيق بين كلام الأئمة، ورفع للخلاف، وجمع بين الأحاديث التي استدل بها من نفاها، والأحاديث التي استدل بها من أثبتها، فلا تعارض حينئذ.

وخلاصة ما في القراءات العشر من مذاهب في البسملة يمكن إجماله فيما يلي:

١. بسملة الفاتحة ثابتة عند جميع القراء، ولا خلاف حولها، ولا كلام عنها، بل هي ثابتة إطلاقاً ابتداء ووصلاً.

٢. وقع اختلاف بين القراء في البسملة بين السورتين(٢): فقرأ قالون عن نافع المدني، وابن كثير المكي، وعاصم الكوفي، والكسائي الكوفي، وأبو جعفر المدني بإثبات البسملة بين كل سورتين، ووصل حمزة الزيات الكوفي، وخلف –العاشر– الكوفي بين كل سورتين بدون البسملة لعد القرآن عندهم كالسورة الواحدة، وقرأ ورش عن نافع المدني، وأبو عمرو البصري، وابن عامر الشامي، ويعقوب الحضرمي البصري بثلاثة أوجه في وصلهم بين سورتين: البسملة بين كل سورتين إلا بين الأنفال والتوبة، أو الوصل بين سورتين بدون البسملة، أو السكت بين سورتين بدون البسملة(٣).

فالبسملة بين السور –ما عدا بين الأنفال والتوبة– متوقفة على الرواية التي يقرأ بها القارئ من حيث الإتيان بها أو تركها، فقراءة البسملة عند من يقرأ بها في الجمع بين

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/ ٣٥٣).

(٢) لم يبسمل أحد من القراء في بداية سورة التوبة ابتداء بها، ولم يبسمل أحد عند وصل بداية التوبة بما قبلها، فالإتيان بها ممنوع عندهم.

(٣) ينظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٥٩) (١/ ٢٧١)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٤/ ١٢٦).

السورتين متواترة، وعدم قراءتها عند من لم يقرأ بها في الجمع بين السورتين متواتر أيضاً.

٣. قرأ جميع القراء بالبسملة عند ابتداء قراءة القرآن وكانت البداية من أول السورة ما عدا سورة التوبة، ولا خلاف في إثباتها خطًا في أوائل السور في المصحف إلا في أول سورة التوبة.

٤. كل القراء مخيرون عند ابتداء القراءة من أجزاء السور والآيات بين الإتيان بالبسملة وعدمه، فهي متروكة لاختيار القارئ، إن شاء بسمل، وإن لم يشأ لم يبسمل، ولا إثم عليه.

ولعل ما يقوي الرأي القائل بأن مسألة البسملة لا بد أن تكون العودة فيها والحاكم عليها هو علم القراءات أمران:

- أن القراء وقراءاتهم اعتمدوا على التواتر القطعي، بخلاف أقوال وأدلة غيرهم التي لم ترتقي إلى هذا الحد، بل تدور في مجال الثبوت الظني والدلالة الظنية والاجتهاد.
- أن ما جاء عن علماء عد الآي القرآني[١] في البسملة يقوى هذا الاتجاه، فنجد أن سورة

---

(١) علماء العدد سبعة على المشهور: المدني الأول، والمدني الأخير، والمكي، والبصري، والدمشقي، والحمصي، والكوفي.

المدني الأول: هو ما رواه نافع عن شيخيه أبي جعفر –يزيد بن القعقاع– وشيبة بن نصاح وعدد آي القرآن عنده: (٦٢١٧)، وتسمى رواية الكوفيين عن أهل المدينة، وهناك عدد آخر وهو رواية أهل البصرة عن ورش وعدد آي القرآن عندهم: (٦٢١٤). المدني الأخير: هو المروي عن إسماعيل بن جعفر عن سليمان بن جماز عن شيبة ويزيد، وعدد آي القرآن عنده: (٦٢١٤). العدد المكي: هو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى عبد الله بن كثير القارئ عن مجاهد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله، وعدد الآي عنده: (٦٢١٠). العدد البصري: هو ما يرويه عطاء بن يسار وعاصم الجحدري، وهو ما ينسب بعد إلى أيوب بن المتوكل، وعدد آي القرآن عنده: (٦٢٠٤). العدد الدمشقي: هو ما رواه يحيى الذماري عن عبد الله بن عامر، اليحصبي عن أبي =

الفاتحة عندهم سبع آيات[1]، فعدّ المكي والكوفي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية أولى تامة، وعدوا ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الآية السابعة، وعدّ المدني والبصري والشامي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آية أولى متصلة نهايتها ﴿الْعَالَمِينَ﴾، وعدوا ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ الآية السادسة، و﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الآية السابعة[2]، واختلافهم هذا يثبت أنها من القرآن بلا نزاع، لأنه قائم على تحديد رأس الآية فقط، وليس كونها قرآناً أو لا، وإلا لكان اختلافهم في عد الكثير من آيات القرآن شكاً وحديث عن قرآنيتها من عدمه، وليس تحديداً لأوائل الآية وأواخرها، ولكان اختلافهم في ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ

الدرداء، وينسب هذا العدد إلى عثمان بن عفان وعدد الآي فيه: (٦٢٢٧ وقيل: ٦٢٢٦). العدد الحمصي: هو ما أضيف إلى شريح بن يزيد الحمصي الحضرمي وعدد الآي فيه: (٦٢٣٢). العدد الكوفي: هو ما يرويه حمزة وسفيان عن علي بن أبي طالب بواسطة ذوي علم وخبرة، وعدد آي القرآن فيه: (٦٢٣٦). وإذا أطلق لفظ (المدني) فالمراد به ما يشمل المدنيين الأول والثاني، وإذا أطلق لفظ: (الحجازي) فالمراد به ما يشمل المدنيين والمكي، وإذا أطلق لفظ: (الشامي) فالمراد به الدمشقي والحمصي معاً، وإذا أطلق لفظ: (العراقي) فالمراد به البصري والكوفي. ينظر: الفرائد الحسان في عد آي القرآن لعبد الفتاح القاضي (ص٢٥).

(١) أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، وروي عن حسين الجعفي: أنها ست آيات؛ لأنه لم يعد البسملة، وهذا شاذ، وروي عن عمرو بن عبيد أنها ثمان آيات، لأنه عدها، وعد: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، وقيل: لم يعدها، وعد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ وهذا أغرب الأقوال. ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ١١٤)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٨/ ١٥٩).

(٢) ينظر: البيان في عد آي القرآن لأبي عمرو الداني (ص٦٧)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (١/ ٢١)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للبناء (ص١٥٩).

غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ آية أو آيتين اختلاف في إثبات قرآنيتها من عدمه، وما سمعنا أحد يقول بذلك، و**سبب الاختلاف في عد الآي يرجع إلى:**

- أن النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي تعليماً لأصحابه، حتى إذا علموا ذلك وصل ﷺ الآية بما بعدها طلباً لتمام المعنى، فيظن السامع أنها آية واحدة متصلة وليس بينها فاصلة، فمن علم قبل ذلك عدها آيتين، ومن لم يعلم لم يعدها إلا آية واحدة، ومن نظر إلى الوقف قال إنها رأس آية، ومن نظر إلى الوصل لم يقل إنها آية.
- أن البسملة نزلت مع السور في بعض الأحرف السبعة، فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدها، ومن قرأ بغير ذلك لم يعدها.
- اختلاف رسم بعض الكلمات في المصاحف العثمانية المرسلة إلى الأمصار[1] بالحذف والإتمام والقطع والوصل[2].

---

(١) اختلف العلماء في عدد النسخ التي جمع فيها عثمان القرآن، والأشهر أنها تسع نسخ: ستة متفق عليها، وثلاثة مختلف فيها: فالمتفق عليه هي: الأول: المصحف الإمام، ويسمى المدني الخاص: وهو الذي اتخذه عثمان لنفسه، وحفظه عنده. والثاني: المصحف المدني العام: جعله عثمان بين أهل المدينة، والثالث: المصحف المكي، والرابع: المصحف الشامي، والخامس: المصحف الكوفي، والسادس: المصحف البصري، وهذه هي المصاحف التي ورد النقل عنها، ومراجعة المصاحف عليها، وتأملها كثير من العلماء، أما المختلف فيها فهي: مصحف اليمن، ومصحف البحرين، ومصحف مصر، فلم يرد عنهم نقل مشهور، ولا يوجد لهم نقولا في كتب الرسم معلومة، ولم يجر لهم كثير ذكر عند أهل الرسم، حتى قيل: لم نسمع لهم خبراً، ولا رأينا لهم أثراً. ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (١/ ٤٠٣).

(٢) وللمزيد في جانب القراءات ينظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب (١/ ١٣)، البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ٢٥١)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٥٩) (١/ ٢٦٣)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للبناء (ص١٥٩)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣).

ولقد أكد علماء عد آي القرآن أن الأصل في إثبات العد القرآني هو النقل والسماع، ثم يأتي في المرتبة الثانية الاستئناس ببعض القياسات والعلل والاستنباطات، وقد نص على الأصل الأول الإمام أبو عمرو الداني بقوله: "وما بين أيدينا مما نقله إلينا علماؤنا عن سلفنا من عدد الآي ورؤوس الفواصل على اختلاف ذلك واتفاقه مسموع من رسول الله، ومأخوذ عنه، وأن الصحابة رضوان الله عليهم هم الذين تلقوا ذلك منه كذلك تلقيا كتلقيهم منه حروف القرآن واختلاف القراءات سواء، ثم أداه التابعون رحمة الله عليهم على نحو ذلك إلى الخالفين أداء فنقله عنهم أهل الأمصار وأدوه إلى الأمة وسلكوا في نقله وأدائه الطريق التي سلكوها في نقل الحروف وأدائها من التمسك بالتعليم بالسماع دون الاستنباط والاختراع، ولذلك صار مضافا إليهم ومرفوعا عليهم دون غيرهم من أئمتهم كإضافة الحروف وتوقيفها سواء، وهي إضافة تمسك ولزوم واتباع لا إضافة استنباط واختراع، وقد زعم بعض من أهمل التفتيش عن الأصول وأغفل إنعام النظر في السنن والآثار أن ذلك كله معلوم من جهة الاستنباط، ومأخوذ أكثره من المصاحف دون التوقيف والتعليم من رسول الله، وبطلان ما زعمه وفساد ما قاله غير مشكوك فيه عند من له أدنى فهم وأقل تمييز[1].

ثم أشار إلى المرتبة الثانية بقوله: "من عد التسمية في أول الفاتحة دون (أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ) فلأشياء منها: انعقاد الإجماع على أن الحمد سبع آيات، وأن آخر التسمية مشاكل لأواخر آيها بوقوع حرف المد قبل آخر حرف منها، ومشبه لما بعدها من الآي في القدر والطول، فإن قوله: (الرحيم) لم يرد في شيء من القرآن إلا رأس آية، وأن قوله: (أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ) غير مشبه لما قبله وما بعده من الآي ولا مشاكل لشي منهن في بنية وزنة، وأن قوله: (عليهم) لم يرد في شيء من القرآن رأس آية، فلما كان ذلك كذلك عد التسمية دون

(١) البيان في عد آي القرآن لأبي عمرو الداني (ص٣٩).

(أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ)، وحصلت الفاتحة سبع آيات على ما ورد به التوقيف وانعقد عليه الإجماع من كونها كذلك..."[1].

الاختيار: بعد عرض هذه الأقوال مع أشهر أدلتها، يظهر من ذلك عدة أمور:

- جميع الأقوال المذكورة في مسألة البسملة القرآنية حوت أدلة نقلية وعقلية وحجج مقبولة تنهض أحياناً للاستدلال والاستئناس بها، وإن كانت لا تخلو من ردٍ أو تضعيف أو مقابلة أو اعتراض أو مناقشة.
- اتفق علماء الأمة على أن البسملة بعض آية بلا خلاف من سورة النمل رسماً ولفظاً.
- اتفق العلماء على أن الرسم حجة قطعية، وأن ما بين دفتي المصحف قرآن، وأن البسملة كتبت في المصاحف العثمانية بلا خلاف منذ عهد سيدنا عثمان ﷺ، وأجمع معظم الصحابة على ذلك، مع محافظتهم على تجريد المصحف من كل ما ليس بقرآن.
- اتفق العلماء أن القراءات القرآنية تعتمد في إثبات صحتها على قضية التواتر وصحة السند والاشتهار والأخذ عن المشايخ بالأسانيد أولاً، مع موافقة الرسم والعربية، وتسمى أركان القراءة الصحيحة[2].
- مع تأخر اختيار واستقرار القراءات العشر المتواترة، ومخالطة الفقهاء لبعض القراء في أزمانهم جعل الفقهاء يعتبرون ما يقرأون به هو المعتبر دون غيره، في حين إن أرباب الحديث اهتموا بالسنة وأسانيدها، وتركوا أسانيد القرآن، لاستقرار الأمر عند

(١) المصدر السابق (ص١١١).

(٢) لكل قراءات القرآن أركان ثلاثة هي: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً، موافقتها للرسم العثماني ولو احتمالاً، وصحة سندها وذلك بتواترها عن النبي ﷺ، فالقراءة سنة متبعة. ينظر: شرح طيبة النشر في القراءات العشر للنويري (١/ ١٠٥).

الجميع أن القراء وقراءاتهم القرآنية قد أخذوا حظاً وافراً من الصحة والتثبت بسبب قضية التواتر، ووجود بعض النسخ المكتوبة من القرآن والتي أشرف على كتابتها الصحابة وأضافوا إليها صبغة الإجماع.

- اتفق أئمة القراءات القرآنية على وجوب قراءة البسملة عند بداية قراءة القرآن وكان الابتداء من أول السورة، عدا سورة التوبة، ومعلوم أن الفاتحة في الصلاة مبدوء بها، فهي محل اتفاق للقراء لا تختلف طرقهم فيها، وتقرأ البسملة جوازاً وتخييراً في بداية قراءة أي موضع من أجزاء ووسط السورة.
- اتفق علماء عد الآي القرآني على أن البسملة من سورة الفاتحة، سواء عدوها آية أولى تامة، أو بعض آية من الآية الأولى، ومن قرأها فقد قرأ قرآناً متلواً ومرسوماً.
- الأظهر أن البسملة بين السور سوى الفاتحة تُعد آية منفردة مستقلة جاءت للفصل، وليست آية من أول كل سورة ولا جزء من أول آية، فهي مستقلة؛ لوجوب قراءتها عند بعض القراء في بداية كل سورة أو تكرارها أو بين السور أو السورتين، ولوجودها بين دفتي المصحف، وإجماع الصحابة على إثباتها في هذه المواضع، واعتُبرت ليست آية من أول كل سورة؛ لعدم عدّها عند علماء عد الآي في أول كل سورة سوى الفاتحة.

وبناء على هذه الأمور: يظهر أن إطلاق القول بقرآنية البسملة هو الأشمل، والأسلم، وأوسط الأقوال وأعدلها، وأكثر اختيارات المحققين توافقه، وتجتمع عليه الأدلة وتعضده، وذلك:

- لأن الأدلة التي ذكرت أن البسملة ليست آية من الفاتحة مقابلة بأدلة أخرى على أن البسملة آية من الفاتحة أو آية مفردة.
- ولأن أغلب الأحاديث الواردة في البسملة ونَقَلها الرواة تُحمل على أنها بيان لكيفية قراءة النبي ﷺ للفاتحة في الصلاة، وليس لبيان ثبوت قرآنيتها.

- ولأن البسملة ثابتة في سورة الفاتحة، والاختلاف يدور حول وضعها في أوائل بقية السور، وحكم الجهر والإسرار بها، وأن الحاكم في مسألة البسملة والحاسم للخلاف فيها هو علم القراءات، وأداء القراء، والمصاحف العثمانية ورسمها والعادّين لآياتها، وبالتبعية يجب على القارئ والمصلي الالتزام بالرواية والقراءة التي يتلوها، والمصحف الموافق لها.
- ولأن القول بقطعية ثبوت البسملة وقرآنيتها يجمع معظم الأقوال: من أن البسملة آية من الفاتحة خاصة، دون غيرها من السور، أو أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة، أو أنها آية تامة مفردة وليست ملحقة بأي سورة من سور القرآن، وكونها نزلت للفصل بين السور والتبرك، لأن جميع هذه الأقوال يدور في فلك القراء وقراءاتهم ومصاحفهم، وكلها ثابتة متواترة.
- ولأن هذا الجمع له شواهد يستأنس بها من أقوال الفقهاء، ومن ذلك:

➢ سؤال الإمام مالك للإمام نافع عن البسملة، ورد نافع بأن السنة الجهر بها(١)، وقول الإمام مالك: "ولا بأس أن يقرأ بها في النافلة، ومن يعرض القرآن عرضاً"(٢)، واستحباب المالكية قراءتها في النفل من باب السعة في فهم الآثار الواردة في قراءة البسملة.

---

(١) قال الإمام أبو القاسم الهذلي: "سأل مالك نافعاً عن البسملة فقال: السنة الجهر بها، فسلم إليه وقال: كل علم يسأل عن أهله. ولا شك عند كل ذي لب أن من تكلم في علم ولو كان إماما فيه، وكان العلم يتعلق بعلم آخر وهو غير متقن لما يتعلق به داخله الوهم والغلط عند حاجته إليه، ولا ينبغي لمن وهبه الله عقلا وذهنا وعلما أن يهجم على كل ما وقع، ولكن ينظر كما نظر من قبله فالحق أحق أن يتبع". الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها لأبي القاسم الهُذَلي (ص٤٣).

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر: "فإذا سلكنا جادة الإنصاف في تطبيق القواعد الصحيحة على الأقوال والقراءات، وتنكبنا طريق الهوى والعصبية علمنا يقينًا ليس بالظن أن القول الذي زعموا نسبته إلى مالك ومن معه في أنها ليست آية أصلًا قول لا يوافق قاعدة أصولية ثابتة، ولا قراءة صحيحة". جمهرة مقالات الشيخ أحمد شاكر جمعها عبد الرحمن العقل (٢/ ٨٢٦).

- ويُضم إلى ذلك ثبوت البسملة عند الشافعية، وكبار الحنفية، ورواية عن الإمام أحمد فيظهر اجتماع الفقهاء على قرآنيتها، وإثباتها في الفاتحة، وانتقال الخلاف في البسملة من الفاتحة إلى أوائل السور، فضلاً عن اختلافهم في مسألة الجهر والإسرار بها، وكل ذلك يجعل النفس تطمئن إلى هذا الاختيار، والله أعلم.

المبحث الثاني

البسملة القرآنية في باب الاعتقاد والأحكام الشرعية.

أحاول في هذا المبحث التعرض للجانب العقدي عن طريق بيان حكم من أثبت أو أنكر قرآنية البسملة، وأتعرض في جانب الشريعة والأحكام لمذاهب الفقهاء في إثبات البسملة سراً أو جهراً أو تركها في الصلاة.

أولاً: إنكار البسملة:

انعقد إجماع علماء الأمة على كفر من أنكر القرآن الكريم؛ لأنه متواتر ومجمع عليه ومعلوم من الدين بالضرورة، وكذا لو أنكر حرفاً من القرآن، أو آية مجمعاً عليها كبسملة النمل التي في وسطها(١)، ومثله ما لو زاد فيه آية معتقداً أنها منه فيكفر بذلك، **أما بسملة الفاتحة** فلا يكفر من نفاها منها على الرأي الصحيح(٢) لعدم الإجماع عليها، وإن كان نفي البسملة من قراءة ورواية متواترة أثبتتها في الفاتحة أمر جلل، وفيه مخالفة كبيرة، ويحتاج إلى توقف وتفصيل وحكمة في نفيها وتخير للألفاظ في ردها، قال الإمام ابن حجر: "ولكون البسملة من القرآن ظنية لم يكفر إجماعاً جاحدها ولا مثبتها، إذ التكفير لا يكون بالظنيات، بل وإن قلنا بالقطع لشبهة الخلاف"(٣)، **أما قرآنية البسملة في أوائل السور** فهي مسألة مختلف فيها، وكل ما كان من هذا القبيل لا يكفر منكره ولا مثبته،

---

(١) منكر البسملة التي في قصة كتاب سليمان من سورة النمل كافر قطعاً؛ لأن قرآنيتها متواترة معلومة من الدين بالضرورة، ولا خلاف بين المسلمين في قرآنيتها.

(٢) ذهب بعض العلماء إلى كفر من أنكر البسملة من الفاتحة: ونقل ذلك الإمام البقاعي فقال: "أما أمر البسملة في إثباتها في الصلاة أول الفاتحة ونفيها، فالذي تعين أن يقال به ولا يلتفت إلى سواه: أن ينظر إليها نظر الفقهاء والقراء، وهو أن الشافعي إنما أثبتها؛ لأنه صرح أن قراءته قراءة عبد الله بن كثير، وهي ثابتة في روايته قرآنا متواترا، من جحدها من روايته بعد علمه بتواترها كفر". النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي (١/ ٥١٨).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا على القاري (٢/ ٦٩٨).

ولا يفسق تاركه، لأنها ليست متواترة معلومة من الدين بالضرورة[١]، ولذا قال الإمام القرطبي: "المسألة مسألة اجتهادية لا قطعية، كما ظنه بعض الجهال من المتفقهة الذي يلزم على قوله تكفير المسلمين، وليس كما ظن لوجود الاختلاف المذكور، والحمد لله"[٢]، وقال الإمام الشوكاني: "واعلم أن الأمة أجمعت أنه لا يكفر من أثبتها ولا من نفاها لاختلاف العلماء فيها، بخلاف ما لو نفى حرفاً مجمعاً عليه أو أثبت ما لم يقل به أحد فإنه يكفر بالإجماع"[٣].

ثانياً: البسملة في الصلاة على المذاهب الأربعة:

البسملة في الصلاة في كل ركعة في الفاتحة بأن يقول المصلي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مختلف فيها بين الفقهاء، فهي سنة عند الحنفية والحنابلة، وفرض عند الشافعية، وتدور البين الندب والكراهة عند المالكية، **وتفصيل ذلك:**

- **قال الحنفية:** يسمي الإمام والمنفرد سراً في أول كل ركعة، سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية، أما المأموم –المقتدي– فإنه لا يسمي؛ لأنه لا تجوز له القراءة ما دام مأموماً، ويأتي بالتسمية بعد دعاء الافتتاح، وبعد التعوذ، فإذا نسي التعوذ، وسمي قبله، فإنه يعيده ثانياً، ثم يسمي، أما إذا نسي التسمية وشرع في قراءة الفاتحة فإنه يستمر، ولا يعيد التسمية على الصحيح، أما التسمية بين الفاتحة والسورة، فإن الإتيان بها غير مكروه،

(١) البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٢/ ١٨٣)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣)، مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (١/ ٤٧٤).
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ٩٦).
(٣) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٤/ ١٢٦).

ولكن الأولى أن لا يسمي، سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية، وليست التسمية من الفاتحة[١]، ولا من كل سورة، وإن كانت من القرآن لورودها في سورة النمل.

- **وقال الحنابلة:** التسمية سنة، والمصلي يأتي بها في كل ركعة سراً، وليست آية من الفاتحة[٢]، وإذا سمى قبل التعوذ سقط التعوذ، فلا يعود إليه، وكذلك إذا ترك التسمية وشرع في قراءة الفاتحة، فإنها تسقط، ولا يعود إليها.
- **وقال المالكية:** يكره الإتيان بالتسمية في الصلاة المفروضة[٣]، سواء كانت سرية أو جهرية، لا في الفاتحة، ولا في غيرها من السور، إلا إذا نوى المصلي الخروج من الخلاف، فيكون الإتيان بها أول الفاتحة سراً مندوباً؛ والجهر بها مكروه في هذه الحالة، أما في صلاة النافلة، فإنه يجوز للمصلي أن يأتي بالتسمية عند قراءة الفاتحة وغيرها.
- **وقال الشافعية:** البسملة آية من الفاتحة[٤]، فالإتيان بها فرض لا سنة، وحكمها حكم الفاتحة في الصلاة السرية أو الجهرية، فعلى المصلي أن يأتي بالتسمية جهراً في الصلاة

---

(١) منسوب لأبي حنيفة وبعض أصحابه، وذهب كبار الحنفية كالجصاص والسرخسي والكاساني والعيني، إلى أن البسملة آية تامة مفردة.

(٢) وقال الحنابلة في رواية أخرى: البسملة آية من الفاتحة يجب قراءتها في الصلاة، لكن يقرأ بها سراً، ولا يجهر بها. ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/ ٣٥٣)، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٢/ ٨٣٩).

(٣) والمتحصل في قراءتها في الفرض من مذهب الإمام مالك أربعة: كرهها في المدونة، واستحبها ابن مسلمة فيما حكى ابن رشد، وأجازها ابن نافع فيما حكى أبو عمر، والرابع: ما ذكر عياض من روايته، يقرؤها ولا يتركها بحال، قال: وظاهرها الوجوب، وقال ابن رشد: في قراءتها في النفل روايتان. ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى لاشين (٢/ ٥٠٤).

(٤) وفي رواية للشافعية: يجهر بها بأول الفاتحة، وفي أول السورة فيما يجهر به من القراءة في الصلاة، ويسر بها فيما يسر بالقراءة في الصلاة.

الجهرية، كما يأتي بالفاتحة جهراً، وإن لم يأت بها بطلت صلاته[١].

والسبب في هذا الاختلاف يرجع إلى:

١. اختلاف القراءات والروايات في مسألة البسملة، وكذلك اختلاف علماء عد آي القرآن في البسملة، والذي نتج عنه تنوع المصاحف المكتوبة حسب القراءة وحسب علماء عد الآية.

٢. معاصرة بعض الفقهاء لبعض القراء[٢] وإن كان في ذلك الوقت قد دون الفقه ولم تكن القراءات قد حصرت أو دونت أو تم اختيار القراءات العشر المتواترة والاستقرار عليها.

٣. كثرة الأحاديث النبوية الواردة في مسألة البسملة والصلاة بها في الفاتحة، وكيفية أدائها سراً أو جهراً، والاجتهاد في الاستدلال بها وبيان وجه الدلالة منها[٣]، وبهذا يتضح سبب

---

(١) ينظر المزيد من التفاصيل في المذاهب الأربعة في: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار لابن القصار (٤/ ٢٦٦)، الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (١/ ٢٣٢)، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٢/ ٨٣١).

(٢) كمعاصرة الإمام مالك للإمام نافع، وتصريح الإمام الشافعي باختيار رواية ابن كثير المكي.

(٣) قال الإمام الشوكاني مبيناً طرفاً من ذلك: "وممن رأى الإسرار بها عمر وعلي وعمار، وقد اختلف عن بعضهم فروي عنه الجهر بها، وممن لم يختلف عنه أنه كان يسر بها عبد الله بن مسعود، وبه قال أبو جعفر محمد بن علي بن حسين والحسن وابن سيرين، وروي ذلك عن ابن عباس وابن الزبير، وروي عنهما الجهر بها، وروي عن علي أنه كان لا يجهر بها، وعن سفيان، وإليه ذهب الحكم والأوزاعي وأبو حنيفة وأحمد وأبو عبيد، وحكي عن النخعي ... وأما الجهر بها عند الجهر بالقراءة فروي عن جماعة من السلف، قال ابن سيد الناس: روي ذلك عن عمر وابن عمر وابن الزبير وابن عباس وعلي بن أبي طالب وعمار بن ياسر وعن عمر فيها ثلاث روايات أنه لا يقرؤها وأنه يقرؤها سرا وأنه يجهر بها. وكذلك اختلف عن أبي هريرة في جهره بها وإسراره، وذكره الخطيب عن أبي بكر الصديق وعثمان وأبي بن كعب وأبي قتادة وأبي سعيد وأنس وعبد الله بن أبي أوفى وشداد بن أوس وعبد الله بن جعفر والحسين بن علي ومعاوية. قال الخطيب: وأما =

الاختلاف بين الفقهاء[١].

وقد حاول جماعة من الأئمة الأعلام الجمع بين هذه الأقوال وأدلتها، وقالوا إن الإتيان بالبسملة سراً أو جهراً فيه سعة، وأن الجميع متبع للسنة، يقول الإمام البيهقي: "وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنهم كانوا قد يجهرون بها، وقد لا يجهرون، فالرواية فيهما صحيحة من طريق الإسناد، والأمر فيه واسع، فإن شاء جهر، وإن شاء أسر، إلا أنه لابد من قراءتها، وإنما اختلافهم في الجهر دون القراءة، ومن قال: لم يقرأ، أراد: لم يجهر. والله أعلم"[٢].

وقال الإمام الزيلعي بعد عرض بعض الروايات في الجهر والإسرار في البسملة: "فهذه الروايات كلها صحيحة مخرجة في كتب الأئمة، وهي مختلفة كما ترى، وغير مستبعد وقوع الاختلاف في مثل ذلك، وكم من شخص يتغافل عن أمر هو من لوازمه، حتى لا يلقي إليه بالا ألبتة، وينتبه لأمر ليس من لوازمه ويلقي إليه باله بكليته ... والحق أن كل من ذهب إلى أي هذه الروايات فهو متمسك بالسنة، والله أعلم[٣].

وقال الإمام ابن حجر: "فطريق الجمع بين هذه الألفاظ حمل نفي القراءة على نفي السماع، ونفي السماع على نفي الجهر ... لأن الجمع إذا أمكن تعين المصير إليه"[٤].

التابعون ومن بعدهم ممن قال بالجهر بها فهم أكثر من أن يذكروا وأوسع من أن يحصروا، منهم سعيد بن المسيب وطاوس وعطاء ومجاهد وأبو وائل وسعيد بن جبير وابن سيرين وعكرمة وعلي بن الحسين... ". نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣١).

(١) وللمزيد ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني (٢/ ١٨٣)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ٩٥)، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٢/ ٨٣٩).

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٣٨٤).

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (١/ ٣٦٣).

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٢/ ٢٢٨).

وقال الإمام الشوكاني: "وأكثر ما في المقام الاختلاف في مستحب أو مسنون فليس شيء من الجهر وتركه يقدح في الصلاة ببطلان بالإجماع، فلا يهولنك تعظيم جماعة من العلماء لشأن هذه المسألة والخلاف فيها، ولقد بالغ بعضهم حتى عدها من مسائل الاعتقاد[1].

وخلاصة ذلك: أن الأفضل قراءة بسملة الفاتحة في الصلاة سواء كان ذلك سراً أو جهراً فلا إشكال فيه، ولا يتعارض هذا مع المذاهب الفقهية، فالشافعي يقول به، وهو أحد قولي الحنفية والحنابلة، وجوزه الإمام مالك من باب السعة والتبرك والخروج من الخلاف.

(١) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٤/ ١٣٩).

المبحث الثالث

علاقة البسملة القرآنية بالواقع المعاصر قراءة وصلاة.

(القرن الحادي والعشرون).

بالنظر إلى ما وصلنا إليه في العصر الحاضر من تطور ونشر للعلوم، واستقرار للمذاهب الفقهية ومدارسها، واشتهار للقراءات القرآنية المتواترة وقرّاءها، وسهولة تحصيلها والوصول إليها والاستماع لها عن طريق المناهج الأكاديمية والوسائل الإعلامية والتكنولوجية الحديثة المختلفة، إلا أن اشتهار بعض الروايات والقراءات عن البعض الآخر أمر ظاهر معلوم، ومن أشهر الروايات في عصرنا الحاضر رواية حفص عن عاصم، فكان من الجيد التعرض لهذه الرواية بمعرفة نبذة عن صاحبها ومكانته، والوقوف على أسباب انتشار روايته، وموقفه من البسملة، وعلاقته بالمصحف المتداول بين أيدينا، وكيفية أداء المسلم للصلاة بروايته، **وإليك طرفاً من ذلك:**

أولاً: التعريف بالإمام حفص:

هو حفص بن سليمان بن المغيرة بن أبي داود الأسدي الكوفي البزاز[١]، **يُعرف:** بِحُفَيص، **وكنيته:** أبو عمر، **ولد** في الكوفة سنة تسعين للهجرة (٩٠هـ)، ونشأ فيها، ثم رحل إلى بغداد، ثم إلى مكة المكرمة، حتى أصبح إماماً في القراءة، ومكث مدة طويلة في تعليمها. **وأخذ حفص القراءة عرضاً وتلقيناً عن:** الإمام عاصم بن أبي النَّجُود الكوفي[٢]، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، ويُعد حفص أشهر من روى عن الإمام عاصم، وكان الأولون يعدّونه في الحفظ فوق أبي بكر بن عياش[٣]،

---

(١) نسبة إلى بيع البز، أي الثياب.

(٢) وكان حفص ربيب عاصم – ابن زوجته –.

(٣) عاصم له راويان: حفص، وشعبة: وهو شعبة بن عياش بن سالم بن الحناط بالنون الأسدي الكوفي، أبو بكر (ت: ١٩٣هـ). ينظر: شرح طيبة النشر لابن الجزري (ص١١).

ويصفونه بضبط الحروف التي قرأها على عاصم، حتى أصبحت رواية حفص أكثر الروايات انتشاراً في العالم الإسلامي اليوم، فعامة أهل المشرق العربي يقرؤون القرآن بروايته، وتوفي سنة ثمانين ومائة هجرية (١٨٠هـ)[١].

ثانياً: تاريخ انتشار رواية حفص عن عاصم، وأشهر القراءات في مصر:

لمّا أذن الله ﷻ ووضع لهذه الرواية القبول والإقبال، وكان حفص مشهور بالإتقان وقوة السند، ومتفرغ للإقراء عن غيره من القراء، وكانت روايته فيها الكثير من السهولة واليسر[٢]، كَثُر إقبال الناس عليها تلاوة وحفظًا وتعليماً، فاشتهرت روايته عن عاصم بن أبي النجود في الكوفة، وكانت دار الخلافة حينئذ يَفد إليها العلماء وطلاب العلم، ولما انتقلت الخلافة إلى بغداد انتقل حفص إليها وكانت محط العلماء والمتعلمين، وكَثُر فيها الناس لوفرة العيش فيها، فاشتهرت روايته في بغداد، وأيضاً جاور بمكة مدة وأقرأ بها، ومكة محل التقاء علماء العالم الإسلامي، وفي عهد الدولة العثمانية عُدت الرواية الأكثر شهرة، حتى قيل أنها روايتهم الرسمية، ومن ثم كثر عدد الآخذين لرواية حفص، وانتشرت في سائر البلدان، وخاصة بلاد المشرق الإسلامي[٣]، وطُبعت المصاحف بما يوافقها،

(١) ينظر: طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم لابن السَّلَّار (ص١٩٨)، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٢٥٤).

(٢) قراءة حفص سهلة الأداء، والنفس ترغب في التيسير، لأنها ليس فيها عمل كثير إضافي كغيرها من قراءة الكوفيين كحمزة والكسائي وخلف؛ فضلاً عن غيرهم، كالإمالة الكثيرة، والمد المشبع في المنفصل والمتصل، والسكت المتكرر، والوقف على الهمز، والصلة المتكررة، أو الإدغام الكثير.

(٣) يقول الإمام الطاهر ابن عاشور: "والقراءات التي يقرأ بها اليوم في بلاد الإسلام من هذه القراءات العشر ... منها: قراءة عاصم برواية حفص عنه في جميع الشرق من العراق والشام وغالب البلاد المصرية والهند وباكستان وتركيا والأفغان" تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد للطاهر ابن عاشور (١/ ٦٣).

وتم تداولها بكثرة، ثم كثرت التسجيلات الصوتية برواية حفص، إضافة إلى القراءة بها في المسجد الحرام بمكة، والمسجد النبوي بالمدينة[١].

أما عن أبرز القراءات التي اشتهرت في مصر فبينها الشيخ الضباع بقوله: "وكانت قراءة عامة المصريين على ما ظهر لي من تتبع سير القراء وتآليفهم منذ الفتح الإسلامي إلى أواخر القرن الخامس الهجري على طريقة أهل المدينة المنورة سيما التي رواها ورش المصري عن نافع القارئ المدني، ثم اشتهر بعدها بينهم قراءة أبي عمرو البصري، واستمر العمل عليها قراءة وكتابة في مصاحفهم إلى منتصف القرن الثاني عشر الهجري، ثم حلت محلها قراءة عاصم بن أبي النجود الكوفي"[٢].

ثالثاً: تلاوة القرآن في الصلاة وغيرها برواية حفص عن عاصم:

معلوم أن القارئ أو المصلي عند شروعه في الصلاة وقراءته للفاتحة تكون تلاوته بإحدى الروايات والقراءات المتواترة، ومتى قرأ المصلي برواية حفص عن عاصم وجب عليه **مراعات أمرين:**

الأول: معرفة موقف الإمام حفص من البسملة، **والثاني:** الاطلاع على رسم وعد آيات القرآن وخاصة سورة الفاتحة عند الكوفيين الذي ينتمي إليهم الإمام حفص، وهذا متاح الآن في أغلب المصاحف الورقية المطبوعة.

فتجد في روايته بالسند المتواتر إثبات للبسملة في أول الفاتحة، وعدّها آية تامة في أولها، ونجد أن المصحف الذي بين أيدينا قد كتب موافقاً لرواية حفص، وعدّ أهل الكوفة المثبتين للبسملة والعادين لها آية أولى من الفاتحة.

---

(١) «البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة لأبي حفص النشار (٤/ ٣٨٣)، موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام لأحمد أيوب (٤/ ٦٤٢).

(٢) الإضاءة في بيان أصول القراءة للضباع (ص ٥٧).

وبالتالي، يجب على من يصلي منفرداً أو إماماً أو مأموماً واختار رواية حفص عن عاصم أن يقرأ البسملة في أول سورة الفاتحة جهراً كان أوسراً فالأمر واسع(١)، وليعلم أن تعمد تركها بالكلية فيه مخالفة للرواية المتواترة، وترك لآية من الفاتحة عمداً، وبالتالي يؤثر ذلك على الصلاة نقصاناً أو بطلاناً، على الخلاف القائم في حكم قراءة الفاتحة في الصلاة(٢).

يقول الإمام البقاعي: "وأما أمر البسملة في إثباتها في الصلاة أول الفاتحة ونفيها، فالذي تعين أن يقال به ولا يلتفت إلى سواه: أن ينظر إليها نظر الفقهاء والقراء، وهو أن الشافعي إنما أثبتها؛ لأنه صرح أن قراءته قراءة عبد الله بن كثير، وهي ثابتة في روايته قرآناً متواتراً، من جحدها من روايته بعد علمه بتواترها كفر ... فالذي يتحرر أن الشخص – شافعياً كان، أو غيره– إذا قرأ في صلاة أو غيرها برواية من يرى البسملة آية وأسقطها، فقد أساء لمخالفته للرواية ... وهذا واضح لا غبار عليه، وهو موافق لما قال شيخنا، إمام أهل القراءات في عصره شمس الدين أبو الخير محمد بن الجزري: وهذه الأقوال

(١) قال الإمام بن قدامة: "ويسر بالقراءة في الظهر والعصر، ويجهر بها في الأوليين من المغرب والعشاء، وفي الصبح كلها، والجهر في مواضع الجهر، والإسرار في مواضع الإسرار مجمع على استحبابه، ولم يختلف المسلمون في مواضعه، والأصل فيه فعل النبي ﷺ، وقد ثبت ذلك بنقل الخلف عن السلف، فإن جهر في موضع الإسرار، أو أسر في موضع الجهر، ترك السنة، وصحت صلاته". المغني لابن قدامة (٢/ ٢٧٠).

(٢) فاتحة الكتاب فرض في الصلاة عند الإمام الشافعي، وبه قال الإمام مالك، وأحمد، ويحكى عن الحسن بن صالح، والأصم: أن القراءة سنة في الصلاة، وقال أبو حنيفة: لا تتعين قراءة الفاتحة في الصلاة، وتجزئة قراءة آية، وقال أبو يوسف ومحمد: يجب قراءة ثلاث آيات قصار، أو آية طويلة كآية الدين. ينظر: الاستذكار لابن عبد البر (١/ ٤٤٩)، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء لأبي بكر الشاشي (٢/ ١٠١).

ترجع إلى النفي والإثبات، والذي نعتقده أن كليهما صحيح، وأن ذلك حق؛ فيكون الاختلاف فيهما كاختلاف القراءات"[١].

وقال الإمام ابن حزم: "من كان يقرأ برواية من عد من القراء البسملة آية من أم القرآن، لم تجزئه الصلاة إلا بالبسملة، وهم: عاصم، وحمزة، والكسائي، وابن كثير المكي، وغيرهم من الصحابة والتابعين"[٢].

رابعاً: البسملة بين السورتين:

أثبت الإمام حفص البسملة بين السورتين، فلابد من مراعاتها أثناء الصلاة عند قراءة السورة بعد الفاتحة[٣]، وله فيها أربعة أوجه: ثلاثة جائزة وواحد ممنوع.

١. **وصل الجميع:** ويكون بوصل آخر السورة بالبسملة بأول السورة الأخرى بنفس واحد، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢. **قطع الجميع:** ويكون بالوقف على آخر السورة ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، ثم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم يقف، ثم يبدأ بأول السورة الأخرى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويأتي بكل صيغة منها بنفس.

٣. **قطع الأول ووصل الثاني بالثالث:** ويكون بالوقف على آخر السورة ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، ثم يصل البسملة بأول السورة الأخرى ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

---

(١) النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي (١/ ٥١٨).

(٢) المحلى بالآثار لابن حزم (٢/ ٢٨٣).

(٣) قراءة السورة في الصلاة بعد الفاتحة سنة.

٤. **وصل الأول بالثاني وقطع الثالث:** ويكون بوصل آخر السورة بالبسملة ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ * بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم يقف، ثم يبدأ بأول السورة الأخرى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وهو وجه ممنوع لا يجوز؛ لأنه يوهم أن البسملة ملحقة بآخر السورة، والحقيقة أن البسملة لأوائل السور لا لأواخرها(١).

خامساً: البسملة بين الأنفال والتوبة:

لا خلاف في المصاحف العثمانية ولا بين القراء وعلماء العدّ في حذف البسملة بين سورتي الأنفال والتوبة، وكذلك وجوب حذفها عند الابتداء بأول سورة التوبة على الصحيح عند أهل الأداء، وما قيل من محاولة لإثبات خلاف ذلك فقد ردّ عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "أنه خرق للإجماع، ومخالف للمصحف، ولا تُصادم النصوص بالآراء، وما روي في إثبات البسملة في أولها لا يصح، والصحيح عند الأئمة أولى بالاتباع، ونعوذ بالله من شر الابتداع"(٢).

أوجه البسملة بين الأنفال والتوبة: وأما بين الأنفال وبراءة ففيه لكل القراء ثلاثة أوجه: الوقف والسكت والوصل بدون بسملة:

١. **القطع:** ويكون بالوقف عند ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧٥] مع النفس، والابتداء بـ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ [التوبة: ١].

٢. **السكت:** ويكون عند نهاية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ بدون نفس، ثم المواصلة بـ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾.

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٦٣) (١/ ٢٦٧).
(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٦٥).

٣. **الوصل:** ويكون بدون سكت أو تنفس: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾، مع مراعاة حكم الإقلاب لمجيء، الميم منونة في (عليمٌ) بعدها حرف الباء في (بَراءة)[١].

وقد اختلف العلماء في سبب سقوط البسملة من أول سورة التوبة على أقوال، من أشهرها[٢]:

الأول: أنه كان من شأن العرب في الجاهلية إذا كان بينهم وبين قوم عهد وأرادوا نقضه، كتبوا إليهم كتاباً ولم يفتتحوه بكلمة «باسمك اللهم»، فلما نزلت سورة براءة بنقض العهد الذي كان بين النبي ﷺ والمشركين، بعث النبي ﷺ بها على بن أبى طالب فقرأها عليهم، ولم يبسمل في ذلك على ما جرت به عادتهم في نقض العهود من ترك البسملة.

الثاني: عدم التيقن بأن الإنفال والتوبة سورتين: قال ابن عباس ﷺ: قلت لعثمان بن عفان ﷺ، ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني، وإلى براءة وهي من المئين، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ووضعتموها في السبع الطول، ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وإذا نزلت عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت الأنفال من أوائل ما نزلت بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها

---

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٦٣) (١/ ٢٦٩)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للبناء (ص١٥٩)، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار للشوكاني (٢/ ٢٣٣).

(٢) وينظر: مختصر التبيين لهجاء التنزيل لسليمان بن نجاح (٣/ ٦٠٨)، البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ٢٦٢)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٨/ ٣١٤)، فتح القدير للشوكاني (٢/ ٣٧٨).

منها، فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فوضعتها في السبع الطول(١).

الثالث: لما كتبوا المصاحف في خلافة عثمان ﷺ اختلف الصحابة فقال بعضهم: التوبة والأنفال سورة واحدة للمشابهة بينهما، ولحديثهما عن القتال والعهود، وتُعدان معاً سابعة السبع الطوال، وقال بعضهم: هما سورتان، فجُمع بين القولين فتركت بينهما فرجة لقول من قال إنهما سورتان، وتركت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لقول من قال هما سورة واحدة، فرضي الفريقان معاً، وثبتت حجتاهما في المصحف.

الرابع: أن سورة التوبة كانت تعدل سورة البقرة أو قريباً منها فذهب بعضها بالنسخ، فلما سقط أولها سقطت معه البسملة.

الخامس: أن التسمية افتتاح للخير ووعد بالرحمة، وأول التوبة وعيد وتهديد وسخط ونقض عهود، فكيف يعد المخالفين بأنه رحمن رحيم فيأنسوا به ثم يتبرأ منهم في الحين نفسه؟ فلذلك لم تفتتح بالتسمية، كما أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أمان، وبراءة نزلت بالسيف ليس فيها أمان، فاسم الله أمان وسلام فلا يكتب في النبذ والمحاربة.

السادس: أن البسملة لم تكتب؛ لأن جبريل عليه السلام لم ينزل بها في هذه السورة، فحذف النبي ﷺ البسملة من أول هذه السورة وحياً، وأَمَر ﷺ بوضع هذه السورة بعد سورة الأنفال وحياً.

وهذا هو القول الصحيح الذي نعتمده، وتطمئن إليه القلوب، وقد رجحه المحققون من العلماء، فجاء عن الإمام أبي السعود وصديق خان وغيرهما قولهم: "ولم تكتب في أولها البسملة لعدم أمره ﷺ بكتابتها، إذ لم ينزل بها جبريل عليه السلام والأصل في ذلك التوقيف"

---

(١) رواه الإمام الترمذي في سننه: أبواب: تفسير القرآن عن رسول الله – ومن سورة التوبة – رقم: ٣٣٤٠ – (٥/ ٣١٩)، وقال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده ضعيف ومتنه منكر.

و"لا مدخل لرأى أحد في الإثبات والترك، وإنما المتبع في ذلك هو الوحي والتوقيف"(١)، ويقول الإمام الثعلبي: "إن التسمية لا تخلو من أربعة أوجه: إما أن تكون مكتوبة للفصل بين السور، أو في أواخر السور، أو في أوائلها، أو حيث نزلت كُتبت، وحيث لم تنزل لم تُكتب. فلو كُتبت للفصل لكُتبت بين الأنفال وبراءة، ولو كُتبت في الابتداء لكُتبت في براءة، ولو كُتبت في الانتهاء، لكُتبت في آخر ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، فلما بطلت هذِه الوجوه علمنا أنها كُتبت حيث نزلت، وحيث لم تنزِل لم تُكتب"(٢).

سادساً: حكم البسملة في وسط السورة، وخاصة سورة التوبة:

كثر الكلام حول هذه المسألة بين أخذ ورد، وخلاصته: أنه يجوز لكل القراء الإتيان بالبسملة وتركها في أواسط السور، لا فرق في ذلك بين سورة التوبة وغيرها، وذهب بعض العلماء إلى استثناء سورة التوبة فألحقوها بأولها في عدم جواز الإتيان بالبسملة في وسطها، **وأفضل ما جاء في هذا الشأن قول الإمام ابن الجزري:** "الابتداء بالآي وسط (براءة) قلّ من تعرض للنص عليها، ولم أر فيها نصاً لأحد من المتقدمين، وظاهر إطلاق كثير من أهل الأداء التخيير فيها، وعلى جواز البسملة فيها نص أبو الحسن السخاوي حيث قال: ألا ترى أنه يجوز بغير خلاف أن يقول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وفي نظائرها من الآي(٣)، وإلى

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود (٤/ ٣٩). فتح البيان في مقاصد القرآن لصديق حسن خان (٥/ ٢٢٨)، التفسير الوسيط لطنطاوي (٦/ ١٨١).

(٢) الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (١/ ١٠٥).

(٣) من قرأ من أثناء سورة استحبت له البسملة، ويتأكد الأمر عند قراءة نحو: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧]، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، لما في ذكر ذلك بعد الاستعاذة من البشاعة، وإيهام رجوع الضمير إلى الشيطان. ينظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٣٦٥).

منعها جنح أبو إسحاق الجعبري، فقال راداً على السخاوي: إن كان نقلا فمُسلم، وإلا فرد عليه أنه تقريع على غير أصل وتصادم لتعليله. قلت: وكلاهما يحتمل، والصواب أن يقال: إن من ذهب إلى ترك البسملة في أوساط غير براءة لا إشكال في تركها عنده في وسط براءة، وكذا لا إشكال في تركها فيها عند من ذهب إلى التفضيل، إذ البسملة عندهم في وسط السورة تبع لأولها، ولا تجوز البسملة أولها فكذلك وسطها، وأما من ذهب إلى البسملة في الأجزاء مطلقاً، فإن اعتبر بقاء أثر العلة التي من أجلها حذفت البسملة من أولها وهي نزولها بالسيف كالشاطبي ومن سلك مسلكه لم يبسمل، وإن لم يعتبر بقاء أثرها، أو لم يرها علة بسمل بلا نظر، والله تعالى أعلم"[1].

سابعاً: رسم المصحف وضبطه:

معلوم أن المصاحف في بداية كتابتها كانت غير منقوطة ولا مشكولة، وكان الناس لا يجدون مشقة في قراءتها والتفريق بين الكلمات وإن تشابهت الحروف، بسبب فطرتهم العربية السليمة، وتلقيهم للقرآن الكريم مشافهة من رسول الله ﷺ ومن الصحابة الذين تلقوا عنه ﷺ، فلما اتسعت بلاد المسلمين، وكثر الأعاجم الداخلون في الإسلام، بدأ اللحن يتطرق إلى ألسنة الناس، وظهر ذلك في قراءة بعضهم للقرآن الكريم، فاقتضى الأمر وضع علامات تساعد على النطق السليم لكلمات القرآن دون المساس بالرسم العثماني، ولما كانت رواية حفص هي الأكثر انتشاراً في البلاد الإسلامية، فقد وضعت اللجان المسئولة عن طباعة المصحف الشريف كمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف –مصحف الأزهر–، والمجامع الفقهية بالمملكة العربية السعودية وهيئة كبار العلماء بها –مصحف المدينة–، في أغلب المصاحف تعريف بسند هذه الرواية وقواعد ضبطها، لتكون دليلاً للقارئ على كيفية التلاوة الصحيحة، **ومن أشهر النقاط المهمة المشار إليها في نهاية المصاحف:**

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٦٦).

- **الإشارة إلى الرواية الموافقة لكتابة المصحف، كقولهم:** كُتب هذا المصحف وضُبط على ما يوافق رواية حفص بن سليمان بن المغيرة الأسدي الكوفي لقراءة عاصم بن أبي النجود الكوفي التابعي عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي عن عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وأبي بن كعب عن النبي ﷺ.
- **الإشارة إلى مصدر الهجاء والرسم، كقولهم:** أخذ هجاؤه مما رواه علماء الرسم عن المصاحف التي بعث بها الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ إلى البصرة والكوفة والشام ومكة، والمصحف الذي جعله لأهل المدينة، والمصحف الذي اختص به نفسه، وعن المصاحف المنتسخة منها، وكل حرف من حروف هذا المصحف موافق لنظيره في المصاحف العثمانية الأخرى.
- **الإشارة إلى مصدر اختيار الفواصل والعدد، كقولهم:** واتبعت في عد آياته طريقة الكوفيين عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي عن علي بن أبي طالب ﷺ، وآي القرآن على طريقتهم (٦٢٣٦) آية.
- **الإشارة إلى مصدر ومعاني علامات ضبط المصحف المختلفة، كقولهم:** وأخذت طريقة ضبطه مما قرره علماء الضبط، مع الأخذ بعلامات الخليل بن أحمد وأتباعه من المشارقة، **مع الإشارة إلى مصادر** تحديد أوائل أجزائه الثلاثين وأحزابه الستين وأرباعها، وبيان مكية ومدنيه، ووقوفه وعلاماتها، وسجداته ومواضعها، وسكتاته ومواطنها، **بالإضافة إلى توضيح معاني بعض مصطلحات الضبط:** كالصفر المستدير، والمستطيل القائم، ورأس الخاء الصغيرة "بدون نقطة"، وسبب تعرية بعض الحروف من علامة السكون، وتركيب الحركتين: "ضمتين أو فتحتين أو كسرتين" وتتابعهما، والحروف الصغيرة التي تدلى على أعيان بعض الحروف المتروكة في المصاحف العثمانية مع وجوب النطق بها، وغير ذلك[١].

(١) ينظر: رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة لشعبان إسماعيل (ص٨٧)، مقدمات في علم القراءات لمحمد مفلح (ص٦٢).

سورة الفاتحة

من بعض المصاحف المطبوعة لبعض الروايات المشهورة

مصحف المدينة النبوية
وفق رواية حفص عن الإمام عاصم
وعدّ أي القرآن على طريقة الكوفيين (٦٢٣٦)

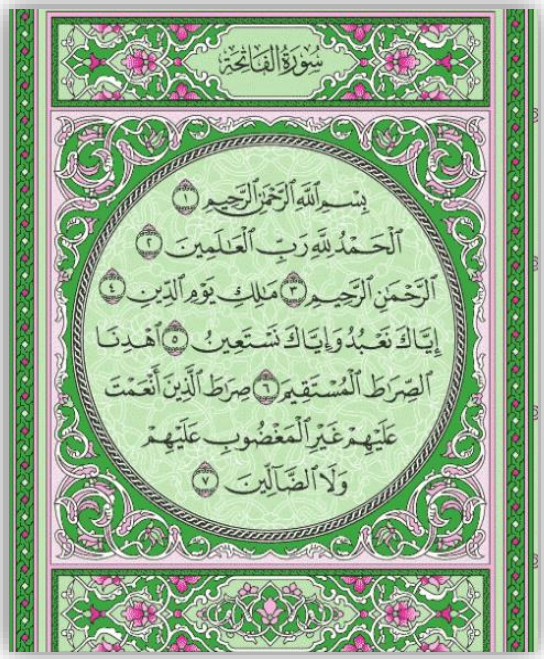

مصحف الشمرلي (الأزهر الشريف)
وفق رواية حفص عن الإمام عاصم
وعدّ أي القرآن على طريقة الكوفيين (٦٢٣٦)

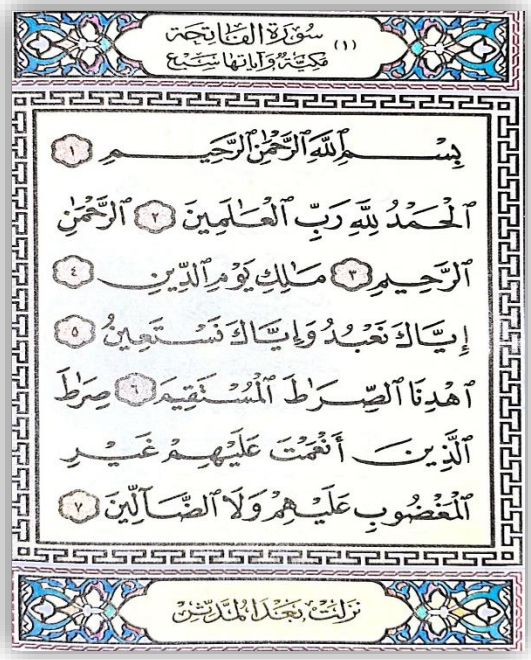

مصحف المدينة النبوية
وفق رواية ورش عن الإمام نافع
عد أي القرآن على العدد المدني الأخير
(٦٢١٤)

مصحف المدينة النبوية
وفق رواية اللوري عن أبي عمرو البصري
العدد المدني الأول رواية أهل البصرة عن
ورش (٦٢١٤)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تَتِمُّ الصالحات، وأُصَلِّي وأُسَلِّم على خير الأنام نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه الكرام.

أما بعد،

ففي نهاية هذا البحث أَحمَدُ الله تعالى على أَنْ يَسَّرَ لي كتابته، وجَمْع ما فيه، ومن خلال دراسة موضوع: تقريب الخطاب في بسملة الكتاب، وَقَفْتُ على مجموعة من النتائج، وبعض التوصيات التي أَدعُو إليها:

أولاً: أهم النتائج التي تَوَصَّلتُ إليها أَلخصُهَا في النقاط التالية:

١- أَظهَر البحث أن البسملة لا تكاد تدع مجالاً من مجالات حياة المسلم من الناحية الدينية والدنيوية إلا وكانت لها به اتصالاً وشأناً وأثراً.

٢- كثير من العلماء يستخدمون مصطلح التسمية والبسملة لمعنى واحد، ولا يكادون يفرقون بينهما، ومنهم من أوجد فروقاً عند الاستعمال، لكن الملاحظ أن لفظ البسملة أكثر استخداماً ودوراناً بين المفسرين والقراء، بخلاف الفقهاء الذين يكثرون من استعمال لفظ التسمية.

٣- اجتمع في البسملة ما لم يجتمع في غيرها، حيث وردت كاملة ومجزأة، فكتبت تامة مستقلة في أول الفاتحة وفي أوائل السور عدا سورة التوبة، وجاءت بعض آية بالإجماع في سورة النمل، وورد نصفها الأول ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ بعض آية من سورة هود، ونصفها الثاني ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية كاملة من سورة الفاتحة.

٤- اعتنى المفسرون وعلماء القراءات والتجويد وعد الآي والفقهاء بمختلف مذاهبهم بقضية البسملة، فخصصوا لها أبواباً في مؤلفاتهم ومقدمات كتبهم، وأفردوا لها التصانيف.

٥- تُعد البسملة القرآنية النص التشريعي الوحيد الذي جمع بين الثبوتين، القطعي في سورة النمل، والظني في أوائل السور، ومدار الخلاف بين العلماء هو الثبوت القطعي لها أو ثبوت قرآنيتها في الفاتحة وأوائل السور، أم الثبوت الظني لها فلا خلاف بين العلماء في الإقرار بثبوتها، ولكن النزاع في إعطائها الحكم القطعي لتُعطى حكم القرآن.

٦- البسملة عند علماء عد آي القرآن آية تامة، أو جزء آية من الآية الأولى في سورة الفاتحة، ولم يعدوها آية أو جزء آية من أول أي سورة أخرى.

٧- الأقوال المذكورة في البسملة استدل أصحابها ببعض الآيات القرآنية غير الصريحة من باب الاستئناس، وكذلك ببعض الأحاديث الدائرة بين الصحة والضعف، وعرضوا بعض أقوال الصحابة والتابعين حول المسألة، وهي في الحقيقة مع وجاهة بعضها إلا أنها لم تبلغ حد التواتر القاطع الذي يمكن الاعتماد عليه والاحتجاج به لإطلاق القطع بثبوت وقرآنية البسملة أو عدمه، وهذا ما استطاع القراء ورواتهم الحصول عليه (بعد توافر شرط: التواتر – والرسم- والعربية) وهو الحكم على البسملة والقطع بقرآنيتها، وإثباتها في أول سورة الفاتحة، بدليل التواتر، وثبوتها رسماً وعداً في المصاحف، سواء باعتبارها آية مستقلة كما في عد أهل مكة والكوفة، أو جزء من الآية الأولى كما في عد غيرهم، وبالتالي، فقراءة البسملة وحكمها متوقف على القراءة والرواية القرآنية التي يقرأ بها المصلي في صلاته والقارئ عند قراءته.

٨- عند عرض الأقوال لوحظ أن أكثر العلماء تحدثوا بأن الاختلاف يشمل بسملة الفاتحة وأوائل السور، لكن بعد ما ذكرناه من جمع واختيار فالأولى إثبات قرآنية البسملة في الفاتحة، ونقل الاختلاف في مسألة البسملة وحصره في أوائل بقية السور، مع إثباتها آية تامة منفردة منفصلة عن السورة، أو إثباتها من أول السورة، واستبعاد القول بأنها ليست قرآناً، وجعل الحاكم على ذلك القراء وقراءاتهم، والمصاحف العثمانية ورسمها، والعادّين لآياتها.

٩- يجوز حمل معظم الروايات التي تتحدث عن البسملة والفاتحة على أنها تدور في فلك اختلاف العلماء في هيئة قراءة النبي ﷺ للفاتحة في الصلاة، وإثبات الجهر والإسرار للبسملة، وليس لإثبات البسملة أو نفيها، وأن روايات عدم الجهر لا تعني عدم قرآنية البسملة، كما لا يفيد الجهر بـ (آمين) في نهاية سورة الفاتحة أنها منها.

١٠- إنكار قرآنية البسملة في قصة سليمان عليه السلام في وسط سورة النمل كفر بالإجماع، وإنكار قرآنية البسملة في أوائل السور سوى الفاتحة لا يكفر صاحبه للاختلاف في ثبوتها في هذه المواضع، أما إنكار قرآنية بسملة سورة الفاتحة فيجب الاحتياط في إطلاق ذلك، وخاصة القراءات والروايات التي أثبتتها بالتواتر، ومنها رواية حفص عن عاصم؛ لأن إنكار شيء من الرواية عمداً بعد تواترها يُعد إسقاطاً لبعض آيات القرآن فيأخذ حكم إنكاره، وهو أمر جلل فيه مخالفة كبيرة، ويحتاج إلى توقف، وتفصيل، وحكمة في النفي، وتخير للألفاظ عند الرد.

١١- البسملة في الصلاة في كل ركعة في الفاتحة بأن يقول المصلي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مختلف فيها بين الفقهاء، والمشهور أنها سنة عند الحنفية والحنابلة، وفرض عند الشافعية، وتدور البين الندب والكراهة عند المالكية.

١٢- ذهب بعض الفقهاء إلى استحباب الإسرار بالبسملة في الصلاة، وبعضهم جوز الجهر بها، والأمر فيه سعة؛ لأن الجهر والإسرار من باب المسنونات على المشهور من الأقوال، والنبي ﷺ قد ثبت من فعله جواز الأمرين.

ثانيـاً: التوصيـــات:

- أُوصِي الباحثين بالاهتمام بكتاب الله ﷻ، ففيه منهج لا بد أن يُفهم ويُتبع، ومما يُعين على ذلك الاهتمام بالجوانب التطبيقية العملية، ومحاولة تسهيل المسائل المشهورة والمختلف فيها برسم أسهل طرق فهمها وتنفيذها في حياة المسلم، فالحديث عن البسملة بحره واسع، كالحديث عنها من الناحية الصوتية، والنحوية، والصرفية،

والدلالية، والاختلاف في اشتقاق ألفاظها ومعانيها، وغير ذلك، ومن الموضوعات التي يمكن دراستها:

- جمع أقوال المفسرين في البسملة، وبيان الفروق من ناحية المعنى بين تفسيرها كآية مستقلة، أو جزء من الآية الأولى، أو كونها ليست بآية.
- الدراسة التاريخية الموثقة للكشف عن معاصرة بعض القراء للفقهاء، وخاصة أصحاب المذاهب الأربعة، واختلاط بعضهم ببعض، وأثر ذلك على مسألة البسملة وغيرها من المسائل المتعلقة بآيات القرآن الكريم.

وفي الختام: هذا جهد متواضع أضعه بين يدي القارئ، وأطلب إسداء النصح والتوجيه لي، وأسأل الله التوفيق والسداد، والله سبحانه أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، لا رب غيره ولا معبود بحق سواه، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله، وصحبه أجمعين.

فهرس بأهم المصادر والمراجع

١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر لأحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، شهاب الدين، الشهير بالبناء (ت: ١١١٧ هـ) – م: أنس مهرة – ن: دار الكتب العلمية/ لبنان – ط: الثالثة ٢٠٠٦ م – ج: ١.

٢) أحكام القرآن لأحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي، أبي بكر (ت: ٣٧٠ هـ) – م: عبد السلام شاهين – ن: دار الكتب العلمية/ بيروت – ط: الأولى، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤ م – ج: ٣.

٣) أحكام القرآن لمحمد بن عبد الله المعافري الاشبيلي المالكي، أبي بكر بن العربي (ت: ٥٤٣ هـ) – م: محمد عبد القادر عطا – ن: دار الكتب العلمية/ بيروت – ط: الثالثة ٢٠٠٣ م – ج: ٤.

٤) الاستذكار ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، أبي عمر (ت: ٤٦٣هـ) – م: سالم عطا، محمد معوض – ن: دار الكتب العلمية/ بيروت – ط: الأولى، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠٠ م – ج: ٩.

٥) الإضاءة في بيان أصول القراءة لنور الدين علي بن محمد بن حسن بن إبراهيم بن عبد الله الضباع (ت:١٣٨٠هـ) – ط: الأولى ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م – ن: المكتبة الأزهرية للتراث / القاهرة – ج: ١.

٦) الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في فاتحة الكتاب ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، أبي عمر (ت: ٤٦٣هـ) – م: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي – ن: أضواء السلف / السعودية – ط: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م – ج: ١.

٧) البرهان في علوم القرآن لمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، بدر الدين، أبي عبد الله (ت: ٧٩٤ هـ) – م: محمد أبو الفضل إبراهيم – ط: الأولى ١٩٥٧ م – ن: دار إحياء الكتب العربية/ بيروت – ج: ٤.

٨) البيان في عدّ آي القرآن لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) – م: غانم قدوري الحمد – ن: مركز المخطوطات والتراث / الكويت – ط: الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – ج: ١.

٩) البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ) – م: قاسم محمد النوري – ن: دار المنهاج / جدة – ط: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م – ج: ١٣.
١٠) تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير) لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣ هـ) – ن: الدار التونسية للنشر/ تونس– ط: ١٩٨٤ هـ – ج: ٣٠.
١١) التحقيق في أحاديث الخلاف لأبي الفرج ابن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) – م: مسعد عبد الحميد محمد السعدني – ن: دار الكتب العلمية / بيروت – ط: الأولى، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م – ج: ٢.
١٢) التفسير البسيط لعلي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، أبي الحسن (ت: ٤٦٨هـ) – م: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة – ن: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض – ط: الأولى ١٤٣٠هـ – ج: ٢٥.
١٣) تفسير القرآن العظيم لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، أبي الفداء (ت: ٧٧٤هـ) – م: سامي بن محمد سلامة – ن: دار طيبة للنشر والتوزيع – ط: الثانية ١٩٩٩م – ج: ٨.
١٤) التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي (ت: ١٤٣١هـ) – ن: دار نهضة مصر/ القاهرة – ط: الأولى – ج: ١٥.
١٥) التمهيد في علم التجويد لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ) – م: على حسين البواب – ن: مكتبة المعارف، الرياض – ط: الأولى، ١٩٨٥م – ج: ١.
١٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ لأبي عمر بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) – م: بشار عواد معروف، وآخرون – ن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي / لندن – ط: الأولى، ١٤٣٩هـ / ٢٠١٧م – ج: ١٧.
١٧) تهذيب الأسماء واللغات ليحيى بن شرف النووي، محيي الدين، أبي زكريا (ت: ٦٧٦ هـ) – م: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية – ن: دار الكتب العلمية/ بيروت – ج: ٤.
١٨) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، أبي جعفر (ت: ٣١٠هـ) – (٦/ ٩١) – م: أحمد محمد شاكر– ن: مؤسسة الرسالة/ بيروت – ط: الأولى، ٢٠٠٠م – ج: ٢٤.

١٩) الجامع الكبير «سنن الترمذي» لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) – م: شعيب الأرنؤوط – ن: دار الرسالة العالمية – ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م – ج: ٦.
٢٠) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، أبي عبد الله (ت: ٢٥٦هـ) – م: محمد زهير بن ناصر – ن: دار طوق النجاة – ط: الأولى ١٤٢٢هـ – ج: ٩.
٢١) الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي القرطبي، شمس الدين، أبي عبد الله (ت: ٦٧١ هـ) – م: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش – ن: دار الكتب المصرية/ القاهرة – ط: الثانية، ١٩٦٤ م – ج: ١٠.
٢٢) جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر مع أهم تعقبات الشيخ على دائرة المعارف الإسلامية جمعها وأعدها: عبد الرحمن بن عبد العزيز بن حماد العقل – ن: دار الرياض – ط: الأولى، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م – ج: ٢.
٢٣) رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة لشعبان محمد إسماعيل – ن: دار السلام للطباعة – ط: الثانية – ج: ١.
٢٤) روائع البيان تفسير آيات الأحكام لمحمد علي الصابوني – ن: مكتبة الغزالي / دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان / بيروت – ط: الثالثة، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م – ج: ٢.
٢٥) سنن أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) – م: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم – ن: مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان – ط: الأولى، ٢٠٠٤م – ج: ٥.
٢٦) سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السِّجِسْتاني، أبي داود (ت: ٢٧٥هـ) – م: شعَيب الأرنؤوط – ن: دار الرسالة العالمية – ط: الأولى، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م – ج: ٧.
٢٧) شرح عمدة الفقه لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تقي الدين، أبي العباس (ت: ٧٢٨ هـ) – ن: دار عطاءات العلم (الرياض) / دار ابن حزم (بيروت) – ط: الثالثة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م – ج: ٥.

٢٨) شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ – ٤٥٨ هـ) – م: عبد العلي عبد الحميد حامد – ن: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض – ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م – ج: ١٤.

٢٩) طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم لعبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم، ابن السَّلَّار الشافعي (ت: ٧٨٢هـ) – م: أحمد محمد عزوز – ن: المكتبة العصرية / صيدا بيروت – ط: الأولى، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م – ج: ١.

٣٠) عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) – م: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا– ن: دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر/ بيروت – ط: الأولى – ج: ٢٥.

٣١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢ هـ) – م: محب الدين الخطيب – ن: دار المعرفة/ بيروت – ط: ١٣٧٩ م – ج: ١٣.

٣٢) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية لمحمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (ت ١٠٥٧ هـ) – ن: جمعية النشر والتأليف الأزهرية / القاهرة – ج: ٧.

٣٣) الفرائد الحسان في عد آي القرآن لعبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ١٤٠٣هـ) – ن: مكتبة الدار بالمدينة المنورة – ط: الأولى ١٤٠٤ هـ – ج: ١.

٣٤) الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) لوهبة بن مصطفى الزحيلي – ن: دار الفكر / دمشق – ط: الطبعة الثانية عشرة – ج: ١٠.

٣٥) فقه اللغة وسر العربية لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، أبي منصور (ت: ٤٢٩ هـ) – م: عبد الرزاق المهدي – ن: إحياء التراث العربي – ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠٢ م – ج: ١.

٣٦) القواعد النورانية الفقهية لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تقي الدين، أبي العباس (ت: ٧٢٨هـ) – م: أحمد بن محمد الخليل – ن: دار ابن الجوزي/ السعودية – ط: الأولى، ١٤٢٢هـ – ج: ١.

٣٧) الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبي إسحاق (ت: ٤٢٧هـ) – م: الإمام أبي محمد بن عاشور – ن: دار إحياء التراث العربي/ بيروت – ط: الأولى ٢٠٠٢م – ج: ١٠.

٣٨) مجموع الفتاوى لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تقي الدين، أبي العباس (ت: ٧٢٨هـ) – م: عبد الرحمن بن قاسم– ن: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف/ المدينة النبوية – ط: ١٤١٦هـ/١٩٩٥ م – ج: ٣٥.

٣٩) المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) – م: لجنة من العلماء – ن: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي/ القاهرة – ط: ١٣٤٧هـ – ج: ٩.

٤٠) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لعثمان بن جني الموصلي، أبي الفتح (ت: ٣٩٢ هـ) – ن: وزارة الأوقاف/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية/ القاهرة – ط: ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – ج: ٢.

٤١) المُحلَّى بالآثار لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) – م: عبد الغفار سليمان البنداري – ن: دار الكتب العلمية / بيروت – ط: ١٩٨٨م – ج: ١٢.

٤٢) مختصر العلامة خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ) – م: أحمد جاد – ن: دار الحديث/القاهرة – ط: الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م – ج: ١

٤٣) مختصر كتاب البسملة لأبي شامة، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) – م: علي بن أحمد الكندي المرر – ن: مؤسسة بينونة أبو ظبي – ط: الأولى ١٤٢٧ – ج: ١.

٤٤) المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني، أبي عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥ هـ) – م: مصطفى عطا – ن: دار الكتب العلمية/ بيروت – ط: الأولى ١٩٩٠ م – ج: ٤.

٤٥) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبي الحسن (ت: ٢٦١هـ) – م: محمد فؤاد عبد الباقي – ن: دار إحياء التراث العربي/ بيروت – ج: ٥.

٤٦) معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، أبي بكر (ت: ٤٥٨ هـ) – م: عبد المعطي قلعجي – ن: جامعة الدراسات الإسلامية/ باكستان، ودار قتيبة/ دمشق، ودار الوعي/ حلب، ودار الوفاء/ القاهرة – ط: الأولى، ١٩٩١م – ج: ١٥.

٤٧) المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ) – م: عبد الله التركي، وعبد الفتاح الحلو– ن: دار عالم الكتب للطباعة والنشر / الرياض – ط: الثالثة، ١٩٩٧م – ج: ١٥.
٤٨) مقدمات في علم القراءات لمحمد أحمد مفلح القضاة، أحمد خالد شكرى، محمد خالد منصور – ن: دار عمار / عمان (الأردن) – ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م – ج: ١.
٤٩) من ذخائر ابن مالك في اللغة مسألة من كلام الإمام ابن مالك في الاشتقاق لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، (ت ٦٧٢هـ) – م: محمد المهدي عمار – ن: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – ط: التاسعة والعشرون ١٩٩٩م – ج: ١.
٥٠) مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧ هـ) – ن: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه – ط: الثالثة – ج: ٢.
٥١) موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام لأحمد بن سليمان أيوب، ونخبة من الباحثين – إشراف: د. سليمان الدريع – ن: دار إيلاف الدولية للنشر والتوزيع – ط: الأولى، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م – ج: ١٢
٥٢) ميزان المعدلة في شأن البسملة لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) – م: راشد بن عامر العجمي – ن: دار البشائر الإسلامية – ط: الأولى ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م – ج: ١.
٥٣) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) – م: أبو تميم ياسر بن إبراهيم – ن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / قطر – ط: الأولى، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م – ج: ١٩.
٥٤) النشر في القراءات العشر لمحمد بن محمد بن علي بن يوسف العمري، شمس الدين، أبي الخير، المشهور بابن الجزري (ت: ٨٣٣ هـ) – م: علي محمد الضباع – ن: دار الكتاب العلمية/ بيروت – ج: ٢.
٥٥) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) – م: عبد العزيز الفنجاني، ومحمد يوسف، ومحمد عوامة – ن: مؤسسة الريان للطباعة والنشر / بيروت ودار القبلة للثقافة الإسلامية/ جدة – ط: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م – ج: ٤.

٥٦) النكت الوفية بما في شرح الألفية لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي – م: ماهر ياسين الفحل – ن: مكتبة الرشد ناشرون – ط: الأولى، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م – ج: ٢.

٥٧) نواهد الأبكار وشوارد الأفكار لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) – ن: جامعة أم القرى/ السعودية – ط: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٥ م – ج: ٣.

٥٨) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار لمحمد بن علي الشوكاني – م: محمد صبحي بن حسن حلاق – ن: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية – ط: الأولى، ١٤٢٧هـ – ج: ١٥.

فهرس الموضـــوعات

ملخص البحث: ٢٥٨٥
مقـدمة ٢٥٨٩
أهمية الموضوع وأسباب اختياره. ٢٥٩٠
الدراسات السابقة. ٢٥٩١
الهدف من هذا البحث، وما يضيفه. ٢٥٩٢
منهج البحث ٢٥٩٢
خطة البحث ٢٥٩٥
المبحث الأول: أبرز أقوال وأدلة العلماء في البسملة القرآنية. ٢٦٠٢
هل البسملة من القرآن؟ ٢٦٠٢
القول الأول: البسملة وضعت للفصل، وليست بآية. ٢٦٠٣
القول الثاني: البسملة آية تامة مفردة: ٢٦٠٧
القول الثالث: البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة: ٢٦٠٩
القول الرابع: البسملة آية من الفاتحة خاصة، دون غيرها من السور. ٢٦١٣
القول الخامس: الاختلاف في البسملة كالاختلاف في القراءات: ٢٦١٤
الاختيار: بعد عرض هذه الأقوال مع أشهر أدلتها، يظهر من ذلك عدة أمور: ٢٦٢٠
المبحث الثاني: البسملة القرآنية في باب الاعتقاد والأحكام الشرعية. ٢٦٢٤
أولاً: إنكار البسملة: ٢٦٢٤
ثانياً: البسملة في الصلاة على المذاهب الأربعة: ٢٦٢٥
المبحث الثالث: علاقة البسملة القرآنية بالواقع المعاصر قراءة وصلاة. ٢٦٣٠
الخاتمـــة ٢٦٤٣
فهرس الموضـوعات ٢٦٥٤